الفصل الخامس

نظام القضاء في دولة سنغاي الإسلامية
في عهد ملوك آل أسكيا

ويضم هذا الوضوع المباحث التالية:

١ ـ تعريف القضاء في اللغة وفي الاصطلاح الشرعي.

٢ ـ مشروعية القضاء وحكمه في الإسلام والغرض منه.

٣ ـ نظام القضاء عند الأفارقة السود فيما حول النيجر قبل الإسلام.

٤ ـ القضاء في عهد الممالك الإسلامية التي قامت في أفريقية الغربية.

أولاً: في عهد أمبراطورية غانة الإسلامية.

ثانياً: في عهد مملكتي مالي وسنغاي الإسلاميتين.

ثالثاً: كيفية اختيار القضاة في عهد مملكة سنغاي وأمثلة لهروب الفقهاء السودانيين من ولاية القضاء.

٥ ـ طريقة تنصيب القضاة في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية.

٦ ـ سلطة القاضي ومكانته في المجتمع السوداني في هذا العهد.

٧ ـ أشهر القضاة في هذا العهد.

٨ ـ أهم نتائج البحث.

obeikandl.com

نظام القضاء وطريقة تنصيب القضاة وسلطة القاضي في عهد الممالك الإسلامية الثلاث التي قامت في أفريقيا الغربية من القرن الرابع الهجري حتى نهاية القرن العاشر الهجري

القضاء أمر ضروري للناس ولا تستقيم أمور دنياهم وأخراهم إلا بالقضاء لذلك اهتم به الإسلام اهتماماً شديداً وأمر بالقضاء العادل والحكم بأحكام الشريعة وجعل من لم يحكم بالشريعة الإسلامية من الكافرين ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾[1] واهتمام الإسلام بالقضاء والأمر بتنصيب القضاة نابع من حرصه الشديد على تحقيق العدل بين الناس ومحاربة الظلم لأن الظلم في الطباع فلا بد من حاكم عادل ينصف المظلوم من الظالم.

وقد يقال؛ إن الإسلام يهذب نفوس المؤمنين به ويملأ قلوبهم بتقوى الله وخشيته تعالى ويحمل المؤمن على الامتثال بأوامر الله وعدم مخالفة أحكام شرعه فلا يحصل منه اعتداء على حقوق الآخرين بل ينصفهم من نفسه ويحب لهم ما يحب لنفسه. وبناء على ذلك فلا يكون القضاء أمراً ضرورياً ولا تبقى الحاجة إليه قائمة بالنسبة للمجتمع الإسلامي المهذب، والجواب أن المسلم مع ذلك يظل غير معصوم من الوقوع في المعصية والمخالفة وهو بشر ويتعامل مع غيره بالبيع والشراء والأخذ والعطاء والناس يختلفون في تقدير مصالحهم مهما بلغ عمق إيمانهم وصفاء إسلامهم - وفي أساليب المحافظة على حقوقهم، فيدب التنازع والتخاصم بينهم وهم بحاجة حينئذ إلى من يفصل بينهم بالحق والعدل.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٤٧.

والدليل على ذلك أن المجتمع الإسلامي في عهد رسول الله ﷺ وهو أصفى المجتمعات الإسلامية وخيرها على الإطلاق وقعت فيه مخالفات لذلك باشر النبي ﷺ القضاء بنفسه[1] وبعث القضاة إلى الأمصار الإسلامية في عهده ﷺ فبعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى اليمن أيضاً قاضياً، وبعث معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن قاضياً وبعث عتاب بن أسيد قاضياً إلى مكة[2] رضي الله عنهم أجمعين.

أولاً: تعريف القضاء

معنى القضاء في اللغة:

ذكر ابن منظور في لسان العرب أن القضاء في اللغة يعني الحكم والفصل والقطع، والقاضي معناه في اللغة القاطع للأمور المحكم لها، واستقضى فلان أي جعل قاضياً يحكم بين الناس[3].

ويرد لفظ (قضى) لمعان كثيرة منها:

١ ـ الحكم: بمعنى المنع، ومنه سمي القاضي حاكماً لمنعه الظالم من ظلمه، ومنه قوله تعالى: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾[4] أي حكم وأوجب وأمر

٢ ـ الإتمام والإكمال ومنه قوله تعالى: ﴿فلما قضى موسى

---

(١) انظر كتاب أقضية رسول الله ﷺ للعلامة المحدث عبد الله محمد بن فرج المالكي القرطبي وقد جمع فيه أقضية الرسول في مختلف القضايا.

(٢) انظر الطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص ١٠٠، ١٠١، ١٠٧ وانظر أيضاً تبصرة الحكام ص ١٣ لابن فرحون المالكي الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ نشر مكتبة الكليات الأزهرية.

(٣) انظر لسان العرب لابن منظور ج ٣ ص ١١١ مادة (قضى) ط دار لسان الغرب، بيروت.

(٤) سورة الإسراء: الآية ٢٣.

الأجل. . .﴾[1] وقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿أيما الأجلين قضيت﴾[2].

٣ ـ الإنهاء والتبليغ ومنه قوله تعالى: ﴿وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب﴾[3].

٤ ـ الخلق والتقدير ومنه قوله تعالى: ﴿فقضاهن سبع سموات في يومين﴾ أي خلقهن وقدرهن ويقال: قضاه أي صنعه وقدره.

٥ ـ الوجوب والوقوع: مثل قوله تعالى: ﴿قضي الأمر الذي فيه تستفتيان﴾[4].

٦ ـ الأداء يقال: قضى الدائن دينه، أي أدى دينه، وقضى مناسكه أداها. ومنه قوله تعالى: ﴿فإذا قضيتم مناسككم﴾[5].

وترجع معاني لفظ القضاء في اللغة إلى معنى واحد وهو إمضاء الشيء وإحكامه وخلقه، أو إتمام الشيء والفراغ منه قولاً أو فعلاً[6].

ثانياً: القضاء في اصطلاح الفقهاء

عرف الفقهاء القضاء بتعريفات مختلفة:

منها:

أولاً: القضاء هو الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام[7].

---

(١) سورة القصص: الآية ٢٩.
(٢) سورة القصص: الآية ٢٨.
(٣) سورة الإسراء: الآية ٤.
(٤) سورة فصلت: الآية ١٢.
(٥) سورة يوسف: الآية ٤١.
(٦) سورة البقرة: الآية ٢٠٠.
(٧) انظر لسان العرب المجلد ٣ ص ١١٢ فقد ذكر ابن منظور جميع هذه المعاني في معنى (قضى) وأورد لها جميع الأمثلة التي ذكرتها وزيادة.
(٨) تبصرة الحكام لابن فرحون ج١ ص ١١ ـ ١٢ ومواهب الجليل بشرح مختصر خليل للحطاب، ج٦ ص ٨٦.

ثانياً: هو فصل الخصومات والمنازعات[1].

ثالثاً: هو رفع الخصومة بين خصمين فأكثر بحكم الله تعالى[2].

رابعاً: هو تبيين الحكم الشرعي والإلزام به وفصل الخصومات[3].

خامساً: هو قول ملزم يصدر عن ولاية عامة[4].

وهذه التعريفات لا تختلف في جوهرها وحقيقتها، والاختلاف بينها لفظي لأنها جميعاً تعني أن القضاء هو الحكم بين الخصوم بأحكام الشريعة الإسلامية بكيفية مخصوصة. مثل كيفية رفع الدعوى إلى القاضي ووسائل إثبات الدعوى، ووسائل دفع الدعوى وغيرها من الأساليب والضوابط المطلوبة في القضاء. والاختلاف اللفظي الذي بين تلك التعريفات ينصب على ما أظهره كل تعريف أو أخفاه من معاني مقومات القضاء، إلا أن ما أخفاه كل تعريف من مقومات القضاء تضمنه ما أظهره هو من تلك المعاني أو المقومات. فالتعريف الأول والرابع والخامس نص على عنصر الإلزام. والفصل بين الخصومات لابد أن يكون على سبيل الإلزام وإلا ما حصل الفصل بينها.

والتعريف الثاني أظهر عنصر الخصومات وفصلها، كما أن التعريف الثالث نص على رفع الخصومة بين خصمين... وأخفيا العناصر الأخرى التي يتضمنها معنى القضاء في الإسلام. ولا شك أن

---

(١) شرح أدب القاضي لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة ج١ ص ١٢٦.

(٢) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشيخ محمد الشربيني ج ٤ ص ٣٦٢.

(٣) الروض المربع مع حاشية ابن قاسم ج ٧ ص ٥٠٨.

(٤) رد المحتار شرح درر المختار المسمى بحاشية ابن عابدين الحنفي ج ٥، ص ٣٥٢.

الخصومات تستلزم وجود خصمين أو أكثر وأن الفصل بين الخصوم يكون بحكم الله على سبيل الإلزام[1].

الفرق بين القضاء والإفتاء:

يختلف القاضي عن المفتي في منصب القضاء والإفتاء في أن القاضي حكمه ملزم وله سلطة الإلزام، وأما المفتي فليس له سلطة إلزام على أحد من المستفتين. بل من شاء قبل قوله ومن شاء تركه. ويختلفان أيضاً من ناحية أن فتوى المفتي حكم عام يتعلق بالمستفتي وغيره، وأما حكم القاضي فهو قاصر على المحكوم عليه، فالمفتي يفتي بحكم عام كلي من فعل كذا ترتب عليه كذا، ومن قال كذا لزمه كذا.

والقاضي يقضي قضاء معيناً على شخص معين، فقضاؤه خاص ملزم. وفتوى العالم عامة غير ملزمة[2].

والقاضي أيضاً أيسر مأثماً وأقرب إلى السلامة من المفتي لأن المفتي من شأنه إصدار ما يرد عليه من ساعته بما حضره من القول، والقاضي شأنه الأناة والتثبت بالنظر في البينات والحجج المقدمة له، ومن تأنى وتثبت تهيأ له من الصواب مالا يتهيأ لصاحب البديهة[3].

ويتفق القاضي والمفتي في الإخبار عن الحكم الشرعي ويفترقان فيما ذكر.

---

(١) راجع كتاب نظام القضاء في الشريعة الإسلامية لعبد الكريم زيدان، ص ١٢ - ١٣ الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ الموافق ١٩٨٤م مطبعة العاني - بغداد.

(٢) راجع للفرق بين المفتي والقاضي أعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ج١ ص ٣٧ وأيضاً كتاب الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لأبي الحسن المرداوي ج١١ ص ١٨٦.

(٣) راجع الإنصاف - الصفحة نفسها.

مشروعية القضاء في الإسلام وحكمه، والغرض منه

القضاء مشروع بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب فقد وردت فيه آيات كثيرة تدل على مشروعية القضاء منها:

قوله تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾[2].

وقوله: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾[4].

وقوله تعالى: ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾[5].

وأما مشروعية القضاء بالسنة فقد ثبت بقوله ﷺ وفعله أما القول فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»[6].

---

(١) سورة النساء: الآية ١٠٥.
(٢) سورة المائدة: الآية ٤٩.
(٣) سورة النساء: الآية ٦٥.
(٤) سورة ص: الآية ٢٦.
(٥) سورة النساء: الآية ٥٨.
(٦) انظر كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ج ٢ ص ٥٥ باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، الحديث أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام انظر الحديث في صحيح مسلم مع شرحه للنووي ج١٢ ص ١٣.

أما بالسنة الفعلية فقد باشر النبي ﷺ القضاء بنفسه وقضى بين الناس، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ: (قضى باليمين على المدعى عليه[١]. وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: (قضى بيمين وشاهد)[٢].

أما مشروعية القضاء بالإجماع فقد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أمة محمد ﷺ على مشروعية القضاء والحكم بين الناس. وقال ابن قدامة في المغني: (وأجمع المسلمون على مشروعية نصب القضاء والحكم بين الناس)[٣].

حكم القضاء:

اتفق الفقهاء على أن القضاء فرض كفاية وقال ابن قدامة في المغني: (والقضاء من فروض الكفايات لأن أمر الناس لا يستقيم بدونه فكان واجباً عليهم كالجهاد والإمامة...)[٤].

وقال ابن فرحون: (وأما حكمه فهو فرض كفاية، ولا خلاف بين الأئمة أن القيام بالقضاء واجب، ولا يتعين على أحد إلا أن لا يوجد عنه عوض، وقد اجتمعت فيه شرائط القضاء فيجبر عليه[٥].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٢ ص ٣.

(٢) المصدر السابق ج ١٢ ص ٤. وقد ذكر العلامة المحدث عبد الله محمد بن فرج القرطبي في كتابه أقضية رسول الله ﷺ ١١٨ حكماً مما قضى به رسول الله ﷺ وتحت كل حكم عدة أقضية من قضاياه ﷺ.

(٣) المغني لابن قدامة ج ٩، ص ٣٤ كتاب القضاء، وانظر أيضاً مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للشيخ محمد الشربيني ج٤ ص ٣٧٢ وتبصرة الحكام لابن فرحون ج ١ ص ١٢.

(٤) المغني ج ٩ ص ٣٤ وفرض الكفاية يعني أنه إذا قام به بعض الأمة سقط عن الباقين، وإذا أجمع أهل بلد على تركه أثموا جميعاً.

(٥) تبصرة الحكام ج ١ ص ١٢.

الغرض من القضاء:

القضاء أمر لازم لقيام الأمم وسعادتها وأمنها واستقرارها ولنصرة المظلوم ورد الظالم إلى الصواب وأداء الحقوق إلى مستحقيها والضرب على أيدي العابثين وأهل الزيغ والفساد. ونقل ابن قدامة عن الإمام أحمد أنه قال: (لا بد للناس من حاكم أتذهب حقوق الناس)، وفيه فضل عظيم لمن قوي على القيام به وأداء الحق فيه، ولذلك جعل الله فيه أجراً مع الخطأ وأسقط عنه حكم الخطأ، ولأن فيه أمراً بالمعروف ونصرة المظلوم وأداء الحق إلى مستحقيه ورداً للظالم عن ظلمه وإصلاحاً بين الناس وتخليصاً لبعضهم من بعض، وذلك من أبواب القرب، ولذلك تولاه النبي ﷺ والأنبياء قبله فكانوا يحكمون لأممهم...[1].

نظام القضاء عند الأفريقيين قبل الإسلام فيما حول النيجر

لم يكن لدى الإفريقيين قانون مدون قبل الإسلام يحدد نظام القضاء ويضع قواعد قضائية للقضاة، وإنما كانوا يحفظون في صدورهم ما يتوارثونه عن أسلافهم من أساطير وتقاليد وأعراف متواترة بينهم، وتعتبر هذه التقاليد والأعراف عندهم بمثابة أنظمة وقوانين ثابتة لا تجوز مخالفتها يتوارثونها كابراً عن كابر، وكان القضاء مبنياً على تلك التقاليد والعادات المحلية[2].

أما نظام القضاء عندهم وطريقة فصل الخصومات، فالملك هو قاضي القضاة يتولى القضاء بنفسه كما كان يحدث في مملكة غانة الوثنية وممالك هوسا، وكبير كل عائلة قاضيها، ورئيس كل قبيلة

---

(١) المغني ج ٩ ص ٣٤.

(٢) هذه المعلومات مستقاة من روايات بعض الشيوخ في غرب أفريقيا ومن الواقع الملموس من عادات بعض القبائل الأفريقية التي لم تدخل في الإسلام، وظلت متوارثة تلك الأعراف رغم اعتناق بعضها النصرانية، كما أن هذه المعلومات موجودة أيضاً في بعض الوثائق المتعلقة بقبائل الهوسا وغيرها في غرب أفريقيا.

حاكمها وقاضيها ولا تجوز مخالفته فيما يقضي به. وقاضي القضاة هو الملك الذي يعتبر نفسه نائباً عن الله في أرضه. ولكل كبير ورئيس حق سماع القضايا الصغرى في ناحيته وولايته الخاصة.

أما القضايا الكبرى فإنها ترفع إلى مجلس الملك فيجتمع الأعيان لسماعها والنظر فيها. أما العقوبات الكبرى التي كانت تعاقب بها الجاني فهي:

أولاً: القتل وهو عقوبة من قتل نفساً بغير حق، أو كان لصاً محارباً أو خائناً للوطن أو مخالفاً لأمر السلطان على سبيل الاستفزاز مثل هذا يقضي عليه بالصلب حتى الموت.

ثانياً: النفي وهو جزاء من استحق القتل من العظماء الذين يخشى من قتلهم الفتنة.

ثالثاً: الغرامة، وهو جزاء من زنى بامرأة محصنة متزوجة فيؤخذ ما يعدل ثلث المهر الأصلي ويسلم للزوج الشرعي تعويضاً له عن التمتع والتلذذ بالمرأة المتزوجة.

رابعاً: الرهان: وهو ما يدفعه المدين لدائنه ليحبسه عنده ويستغله حتى يدفع ما عليه من الدين عاجلاً أم آجلاً وغالباً ما يحبس الدائن أحد أولاد المدين عنده ويستغله حتى يدفع دينه.

ومن أقضيتهم أيضاً أن المزارع يقدم لمالك الأرض نوع ما يزرع فيها. ويستولي أخو الميت الأصغر على كل الميراث ويرث بجانب العقار الثابت والأموال المنقولة الزوجات وليس للأولاد والأزواج حق إلا ما تسمح به نفس العم الذي هو بمنزلة الأب[1]. وهذا النظام

---

(١) انظر كتاب الإسلام في نيجيريا ص ٧٣ ـ ٧٤ لآدم عبد الله الآلوري الطبعة الثانية. بالإضافة إلى مصادر المعلومات السابقة وانظر أيضاً للفقرتين الأخيرتين موجز تاريخ نيجيريا ص ١٣٢ للألوري وكتاب حضارة الإسلام وحضارة أوروبا في أفريقيا الغربية ص ١١٥ لنعيم قداح.

القضائي الجاهلي في العقوبات وغيرها هو النظام السائد في جميع أقطار أفريقيا الوثنية قبل ظهور الإسلام. وذكر كثير من المؤرخين والرحالة الذين زاروا بعض الحكومات الوثنية، أن العدل كان سائداً في تلك الحكومات. ووصفوا ملوكها بالعدل. ومن ذلك ما ذكره الشريف الإدريسي: أن ملك غانا الوثني كان من (أعدل الناس فيما يحكى عنه، ومن سيرته أنه له جملة قواد يركبون إلى قصره في كل صباح فإذا اجتمع إليه قواده ركب وسار يمشي في أزقة المدينة وسائر البلد، فمن كانت له مظلمة أو نابه أمر تصدى له، فلا يزال حاضراً بين يديه حتى يقضي مظلمته، ثم يرجع إلى قصره. وهو يفعل ذلك مرتين المرة الأولى قبل الظهيرة والمرة الثانية بعد الظهيرة[1].

وقد صور البكري صورة رائعة لعدل ملوك غانا قبل دخولهم في الإسلام فذكر أن اسم ملك غانا في سنة ٤٦٠هـ تنكامنين الذي ولي عرش غانا سنة ٤٥٥هـ وكان اسم الملك الذي قبله (بسي) وكان محمود السيرة محباً للعدل مرثداً للمسلمين ويجلس للناس والمظالم في قبة[3].

وعلى الرغم أن الملك كان وثنياً ـ كما يذكره البكري ـ فإنه يحترم المسلمين لعدله وحسن سيرته في الحكم والقضاء. ولما لمسه في المسلمين من العدل والبعد عن الظلم وإجادتهم القراءة والكتابة، ويدل على ذلك ابتناه مسجداً في مدينته الوثنية على مقربة من مجلس الحكم ليصلي فيه المسلمون الذين يفدون عليه. وذكر البكري أن هذا

---

(١) الشريف الإدريسي: وصف أفريقيا الشمالية والصحراوية (وهو جزء من كتاب نزهة المشتاق) ص ٨ صححه ونشره هنري بيريس طبعة الجزائر عام ١٩٥٧م وانظر أيضاً مملكة سنغاي في عهد الأسقيين ص ١٩ لعبد القادر زبادية ونقل هذا أيضاً عن المصدر السابق.

(٢) المغرب في ذكر بلاد أفريقية والمغرب لأبي عبيد البكري وهو جزء من كتاب المسالك والممالك ص ١٧٤/ ١٧٥.

الملك كان ممدوح السيرة حريصاً على العدل بين الرعية كثير العطف على المسلمين. واتخذ منهم أكثر وزرائه. وصاحب بيت ماله منهم وكذلك الذين يترجمون له[1].

وقد كان للثقافة الإسلامية العربية أثر واضح في حكومة غانا الوثنية قبل دخول ملوكها في الإسلام وقبل وصول المرابطين إليها. فالمسلمون هم الذين كانوا يعرفون القراءة والكتابة، فلذلك كانوا هم الذين يتولون إدارة الدواوين، ومنهم الوزراء الذين كانوا يساعدون الملوك الوثنيين[2]. هذا ما كان عليه حكومات أفريقيا الوثنية من نظام القضاء والعدل بين الرعية قبل الإسلام.

فلما جاء الإسلام ودان به كثير من تلك الحكومات في معظم أقطار أفريقيا عمل الملوك والأمراء بالنظام الإسلامي في القضاء، وطبقوا أحكام الشريعة الإسلامية العادلة على جميع شئون الناس في حياتهم الفردية والاجتماعية. وكان للعلماء والفقهاء دور عظيم في تبيين أحكام الله وسنة رسول الله ﷺ فيما يصدر عن الناس في حياتهم العملية والاجتماعية.

وكان على كل إقليم أو قطر إسلامي من أقطار أفريقية ملك أو سلطان يحمل لقباً معيناً مثل (منسى) (بمعنى الملك) لأهالي مملكة مالي.

وعرف ملوك سنغاي بثلاثة ألقاب لكل واحد منها مدلوله السياسي والديني:

١ ـ زا، بمعنى خذ، أي خذ الملك بلا منازع ولا معارض.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المغرب في ذكر بلاد أفريقية والمغرب ص ١٧٥.

٢ ـ سني: بمعنى السني نسبة إلى سنة رسول الله ﷺ إيذاناً لرفضهم مذهبي الخوارج والشيعة اللذين أخذا يفدان مع التجار وبعض الدعاة والمهاجرين من شمال أفريقيا.

٣ ـ أسكيا: بمعنى ممنوع جريان اسم الملك على الألسنة إجلالاً ومهابة له...

ومن ألقاب ملوك غرب أفريقيا: (الماي) لأهل برنو، و(سركي) لأهل هوسا (نيجيريا) الحالية.

وكان أكثر أولئك الملوك والسلاطين علماء وفقهاء[١]. وإذا لم يكن الملك أو السلطان نفسه عالماً فقيهاً اتخذ أحد العلماء البارزين مستشاراً ووزيراً له وقاضياً للقضاة. كما كان يفعله ملوك غانا بعد إسلامهم[٢].

وكما فعل منسى موسى ملك مالي[٣] عندما عين كاتبه قاضياً وإماماً ومستشاراً له ثم أرسله إلى مدينة فاس للتزود بالعلم ودراسة الفقه المالكي عند فقهاء المالكية في تلك المدينة المشهورة بالعلم والفقه في تلك الأيام[٤].

---

(١) انظر تاريخ الفتاش للقاضي محمود كعت التنبكتي ص ٩٤ وقد ذكر عدداً من ملوك السودان كانوا فقهاء منهم أسكيا داود ملك سنغاي الذي حكم أمبراطورية سنغاي ٣٤ سنة كان عالماً فقيهاً حافظاً كتاب الله. وانظر أيضاً تاريخ السودان للسعدي ص ٥٧ وما قبلها، وكتاب الإسلام في نيجيريا ص ٧٣ ـ ٧٤ لأدم الألوري.

(٢) انظر البكري ص ١٧٤ ـ ١٧٥.

(٣) تولى منسى موسى عرش مالي سنة ١٣٠٧م وقام برحلة مشهورة إلى الحج سنة ١٣٢٤م/ ٧٢٤هـ، وكان ملكاً عادلا. انظر الذهب المسبوك فيمن حج من الملوك، ص ١١١ وصبح الأعشى ج ٥ ص ١٩٥، والبداية والنهاية لابن كثير ج١٤ ص ١١٢. وتاريخ السودان ص ٧ ـ ٨.

(٤) تاريخ السودان ص ٥٧ وانظر نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأحمد بابا التنبكتي ص ٣٣١.

وكما فعل أمير المؤمنين محمد أسكيا[1] ملك سنغاي حين استقدم الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي بعد عودته من الحج وعينه مستشاراً له وقاضياً ومفتياً يستشيره في شئون دولته الواسعة وفي نظام الحكم في الإسلام[2]. على الرغم من أن كلاً من الملك منسى موسى وأمير المؤمنين أسكيا محمد من الفقهاء في المذهب المالكي[3] وكما فعل سلطان كنو مع المغيلي نفسه[4].

وكان كل ملك أو سلطان من أولئك يشكل هيئة شورية على شكل لجنة الفتوى من كبار العلماء والفقهاء في مملكته لتقديم المشورة والرأي في شئون الحكم وما يستجد من الأحداث. ومعاملة بعض رعايا دولته من غير المسلمين وفق منهج الإسلام.

وكان أمير المؤمنين أسكيا محمد أول من فعل ذلك من أمراء السودان الغربي بشكل ثابت ثم حذا حذوه من أتى بعده من ملوك السنغاي وغيرهم، كما كان أول من تلقب بأمير المؤمنين من ملوك السودان الغربي[5].

القضاء في عهد الممالك الإسلامية التي قامت في أفريقيا الغربية من القرن الرابع الهجري حتى نهاية القرن العاشر

قام بغربي أفريقيا في العصور الوسطى عدد من الأمبراطوريات القومية أقامها الوطنيون الأفريقيون، وكان عمادها أيام ازدهارها وقوتها

---

(١) تولى أسكيا محمد عرش أمبراطورية سنغاي الإسلامية سنة ١٤٩٣م إلى عام ١٥٢٨م، وحج عام ٨٩٩هـ أو سنة ٩٠١/٩٠٢ المراجع السابقة.

(٢) انظر نيل الابتهاج ص ٣٣١ والفتاش وتاريخ السودان السابقين.

(٣) انظر المصادر السابقة.

(٤) انظر المصادر السابقة والإسلام في نيجيريا ص ٧٤.

(٥) انظر المصادر السابقة: تاريخ السودان ص ١١ ـ ٢٢ والفتاش ١٢.

الدين الإسلامي عقيدة، واللغة العربية أداتها في الإدارة والقضاء والتعليم والثقافة والتجارة. وهذه الأمبراطوريات هي غانا ومالي وسنغاي. وقد بلغت الذروة في القوة وازدهرت علمياً وثقافياً وإدارياً في عهدها الإسلامي.

وكانت مملكة غانا من أقدم الأمبراطوريات التي قامت بغربي أفريقيا، ثم تلتها مالي ثم قامت من بعدهما أمبراطورية سنغاي الإسلامية العظيمة[1].

والذي يهمنا من جوانب هذه الحكومات الإسلامية هو الجانب القضائي فيها وكيف كان نظام القضاء وطريقة تنصيب القضاة، وسلطة القاضي.

أولاً: القضاء في عهد امبراطورية غانة الإسلامية:

من أقدم مملاك السودان الغربي الإسلامية (أفريقيا الغربية) مملكة غانة وذكر القلقشندي أن أهلها قد أسلموا في أول الفتح الإسلامي[2].

لم يكن القضاء منظماً له سلطته التنفيذية في عهد أمبراطورية غانة الإسلامية بعد إسلام ملوكها. وإنما كان أئمة المساجد والمدرسون والعلماء يتولون مهمة الحكم بين الناس في الخلافات العقارية والأحوال الشخصية، وفي الأمور المتعلقة بالإرث والديون والقروض

---

(١) انظر تاريخ السودان للسعدي ص ٢ ـ ٩ وما بعدها، وتاريخ الفتاش وأمبراطورية غانة الإسلامية لإبراهيم طرخان والاستقصاء في دول المغرب الأقصى للناصري ص ٩٩، والمغرب للبكري ص ١٧٤ وما بعدها.

(٢) صبح الأعشى ج ٥ ص ٢٨٤ لأبي العباس أحمد بن علي القلقشندي المتوفى سنة ٨٢١هـ وانظر أيضاً لانتشار الإسلام في أمبراطورية غانة مبكراً ـ كتاب العبر لابن خلدون ج ٦ ص ٤١٢ ويذكر ابن خلدون وابن فضل الله العمري في مسالك الأبصار والبكري في المغرب وغيرهم أن الإسلام دخل هذه البلاد في وقت مبكر جداً، وأنه كان في غانا سنة ٦٠ هـ ٦٨٠م جالية كبيرة من المسلمين وعدد من المساجد والجوامع.

والتجارة. وأغلب أقضيتهم في فصل الخلافات كانت تتم على سبيل الصلح بين المتنازعين. وقد اشتهر أهل غانة بعد إسلامهم بقلة أنواع التعدي على حقوق الآخرين. كما شهد بذلك الرحالة والتجار الوافدون إلى تلك البلاد في ذلك العهد من المغرب وشمال أفريقيا والمشرق الإسلامي. لذلك لم تواجه الأئمة والفقهاء والمدرسين صعوبات في فض الخلافات والمنازعات القليلة التي كانت تقع بين الناس في المعاملات العقارية والتجارية وغيرها[1] حيث كان الإسلام ذا أثر عميق في سلوكهم وحياتهم الاجتماعية. كما اشتهر أهل تلك البلاد بحماسهم للإسلام وقيامهم بدور كبير في الدعوة إليه، وقد أدى هذا الأثر الشديد الذي تركه الإسلام في نفوس السودانيين من أهل غانا إلى قلة الجرائم وأنواع التعدي مما صرف جهود العلماء والفقهاء وأئمة المساجد إلى التعليم ونشر الثقافة الإسلامية واللغة العربية بين السكان، وقد ساعد جهودهم في هذا الميدان على سرعة انتشار الإسلام ولغته بين الوثنيين في غانا وغيرها من بلاد السودان وزاد ذلك على استقرار الأمن فيها حتى أصبحت القضايا التي كانت تعرض على أئمة المساجد والفقهاء قليلة[2].

ثانياً: القضاء في عهد مملكة مالي ومملكة سنغاي الإسلاميتين:

طريقة اختيار القضاة وأمثلة لهروب الفقهاء والعلماء من تولي منصب القضاء.

---

(١) انظر وصف أفريقيا الشمالية والصحراوية للإدريسي ص ٨ وما بعدها، ومملكة سنغاي في عهد الأسقيين ص ٧٤ ـ ٧٥ لعبد القادر زبادية. والثقافة العربية في نيجيريا ص ٢٨ ـ ٢٩ للدكتور/علي أبو بكر الطبعة الأولى ١٩٧٢م ورحلة ابن بطوقة ص ٤٤٤ وما بعدها.

(٢) انظر المغرب في ذكر بلاد أفريقية ص ١٧٥ ومملكة سنغاي ص ٧٥ وتاريخ الفتاش وأمبراطورية غانة الإسلامية لطرخان ص ٨٢/ ٨٤، وبداية الحكم المغربي في السودان الغربي لمحمد الغربي، والعلاقات بين المغرب الأقصى والسودان الغربي ص ٤٤ ـ ٤٥ للشيخ أمين عوض الله الطبعة الأولى.

في هذا العهد تم تنظيم القضاء تنظيماً ممتازاً على الطريقة الإسلامية المعروفة وأصبح القضاء منصباً مستقلاً بذاته وللقاضي بعد تنصيبه سلطاته الواسعة واستقلاله في قضاياه[١].

وكان القضاة في هذا العهد ـ وخصوصاً في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية العهد الذي بلغ فيه منصب القضاء ذروته في التنظيم يعينهم الملك ويختارهم من العلماء والفقهاء البارزين في العلم والمتضلعين في فقه المذهب المالكي ممن امتاز بالعلم والفقه والورع والزهد، واشتهر صلاحه وعلمه بين الناس[٢]، وكان ملوك سنغاي من آل أسكيا يحرصون على اختيار الأصلح من العلماء لولاية القضاء والأصلح عندهم هو العالم الصالح الورع الزاهد التقي الذي بلغ رتبة الاجتهاد في المذهب المالكي على الأقل، وبدون ذلك لا يقلدونه القضاء فلذلك يجدون صعوبة كبيرة في الحصول على العالم الذي تتوفر فيه هذه الشروط. وقد شكى ملك سنغاي أسكيا محمد ذلك إلى الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي في أسئلته التي وجهها إليه، وقد وصف فيها كثيراً من علماء بلده بعدم الأمانة والعلم وعدم معرفتها مقاصد العلماء. . .[٣].

وكان الفقهاء في هذا العهد يتهربون من منصب القضاء ولا يتولونه إلا بعد إلحاح شديد يتوالى عليهم من الملك وأعوانه. ومن الأصدقاء ومن الجمهور وذلك تهرباً من مسئولية القضاء الصعبة وهذه سنة قديمة في تاريخنا الإسلامي، لقد كان كثير من العلماء والفقهاء في

---

(١) راجع تاريخ السودان ص ٢٨ ـ ٣٠ وما بعدها. وتاريخ الفتاش ص ٤٨ ونيل الابتهاج ص ٢٧٠ ومملكة سنغاي في عهد الأسقيين من ص ٧٣ وما بعدها، وبداية الحكم المغربي في السودان ص ٣٩٠/ ٣٩١.

(٢) راجع المصادر السابقة.

(٣) انظر السؤال الأول من أسئلة أسكيا وأجوبة المغيلي عليها. ص ٣٥ من دعوة الإمام المغيلي العلمية والإصلاحية في السودان الغربي في أواخر القرن التاسع الهجري للباحث/ د أبو بكر إسماعيل ميقا.

الخلافة الإسلامية يرفضون منصب القضاء بتاتاً لما فيه من مسئولية إحقاق الحق بين الناس[1] وكان بعض أئمة المذهب المالكي قد بالغوا في التحذير من الدخول في ولاية القضاء وشددوا في كراهية السعي فيها ورغبوا في الإعراض عنها والهرب منها وفي ذلك يقول ابن فرحون في التبصرة: (اعلم أن أكثر المؤلفين من أصحابنا وغيرهم بالغوا في الترهيب والتحذير من الدخول في ولاية القضاء، وشددوا في كراهية السعي فيها، ورغبوا في الإعراض عنها والنفور والهرب منها، حتى تقرر في أذهان كثير من الفقهاء والصلحاء أن من ولي القضاء فقد سهل عليه دينه وألقى بيده إلى التهلكة، ورغب عما هو الأفضل...[2] وكان فقهاء السودان الغربي كغيرهم يتهربون من تولي منصب القضاء ومن أمثلة هروبهم منه في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية، ما ذكره السعدي وغيره: أن أسكيا ملك سنغاي أرسل إلى الفقيه أبي حفص عمر بن الفقيه محمد ثلاث مرات يلح عليه ويحثه على تولي منصب القضاء الشاغر في مدينة تمبكت وهو يرفض، ثم أرسل إليه الملك أسكيا رسولاً ليبلغه أنه إذا لم يقبله يوليه الجاهل فكل ما حكم به لا يسأل عنه غداً بين يدي الله تعالى إلا هو. فلما وصل رسول أسكيا إلى الفقيه عمر فبلغه مناشدته إياه أن يتولى القضاء وإلا ولاه الجاهل فيتحمل هو وزره بكى الفقيه عمر، ثم قبل المنصب وتولاه)[3].

---

(١) وقد رفض منصب القضاء كثير من أئمة العلم والتقى فقد روى أن الإمام أبا حنيفة مثلاً رفض منصب القضاء، ويقال أنه عذب وضرب، ورغم ذلك لم يقبله. وكذلك فعل عدد من مشاهير العلماء والأئمة.

(٢) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ص ١٢.

(٣) انظر تاريخ السودان للسعدي ص ١١٨ وتاريخ الفتاش للقاضي محمود كعت ص ١٢٤ وفتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور ص ١٧٨ للولاتي الطبعة الأولى. وكان منصب القضاء قد شغر بعد وفاة القاضي العاقب لمدة سنة ونصف سنة لامتناع الفقهاء قبوله. حتى تولاه عمر بإلحاح شديد من أسكيا والعلماء وأعيان البلد. انظر المصادر السابقة.

ومن أمثلة ذلك أيضاً أن القاضي محمود بعد عودته من الحج عام ٩١٥هـ طلب منه أسكيا محمد أن يتولى فرفض ذلك رفضاً شديداً، وقال صاحب الفتاش: (إن القاضي محمود بن عمر لما امتنع عن قبول منصب القضاء أرسل إليه أمير المؤمنين الحاج أسكيا محمد: كبراء قومه وأعيان تمبكت فألحوا عليه وألزموه ذلك فلم يقبل إلا بعدما غلبوه بالحجج وأقاموا الأدلة عليه)[١].

ومن أمثلة هروب فقهاء السودان الغربي من منصب القضاء ما ذكره القاضي محمود كعت: أن ملك سنغاي أسكيا داود الذي اشتهر بالعدل والإحسان إلى العلماء وطلبة العلم قد أمر الفقيه أحمد بن محمد بن سعيد سبط القاضي محمود بن عمر أن يطلب من الفقيه محمد بغيع وأخيه الفقيه أحمد بغيع ابني القاضي محمود بغيع أن يتولى أحدهما قضاء مدينة جنى وتوابعها، وألح عليهما في ذلك إلحاحاً شديداً، وطلب أسكيا داود من العلماء والأعيان في غاو وتمبكت محاولة إقناعهما، ولكنهما أصرا على رفض هذا المنصب. فلما زاد الإلحاح عليهما من الملك والأعيان هربا ولجأ إلى المسجد الجامع وأقاما فيه شهوراً، ويأتيهما رسل أسكيا داود كل يوم، فلما رأى إصرارهما على الرفض عفى عنهما[٢]. وذكر القاضي محمود أيضاً أن الفقيه أبا بكر بن أحمد بير إمام المسجد الجامع الكبير في تمبكت قد هرب من الإمامة بعد أن تولاها وصلى بالناس الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم خرج من البلد هارباً والتجأ إلى قرية نائية خوفاً من مسئولية الإمامة التي هي طريق إلى إلزامه بالقضاء[٣].

---

(١) انظر المصادر السابقة مع نيل الابتهاج لأحمد بابا ص ٣٤٣ ـ ٣٤٤.

(٢) تاريخ الفتاش ص ١١٣.

(٣) انظر تاريخ الفتاش ص ٦٣ ويذكر السعدي وكعت كثيراً من الفقهاء الذين كانوا يرفضون ولاية القضاء والذين يقبلونها بعد إلحاح شديد من الحكام والأعيان.

والأمثلة على هذا كثيرة، ومن يراجع نيل الابتهاج وتاريخ السودان والفتاش ـ وهي المصادر الأساسية لهذا العهد ـ يجد عشرات من العلماء والفقهاء السودانيين الذين يتهربون من منصب القضاء في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية.

ثالثا: طريقة تنصيب القضاة بعد اختيارهم في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية:

اهتم ملوك سنغاي بولاية القضاء وتنصيب القضاة في كل مدينة من مدن السودان الغربي وكان القضاة في هذا العهد يعينهم الملك نفسه بعد توفر الشروط التي تجعل الشخص أهلاً لولاية القضاء ووقوع الاختيار عليه[1].

ويتم تنصيبه عقب صلاة من الصلوات الخمس في المسجد الجامع على مرأى من الناس بحضور الملك في يوم مشهود، يأتي الفقيه الذي يريد الملك تعيينه وتقليده منصب القضاء[2]، بعد الصلاة يحلف أمام الملك بالله أو باسم من أسمائه الحسنى أنه سيلتزم في أحكامه بما جاء في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وخلفائه من بعده، واجتهادات أئمة العلم من بعدهم، ولا يخاف في الله لومة لائم[3]. ثم قال: (القوي عندي ضعيف حتى يؤخذ الحق منه، وكذلك الضعيف عندي قوي حتى يستوفي له حقه) وعقب الحلف يقلده الملك منصب

---

(١) انظر الفتاش ص ٨٩ ـ ٩٠ والسعدي ص ٢٨ ـ ٣٠، ومملكة سنغاي في عهد الأسقيين ص ٧٤.

(٢) تقليد منصب القضاء عبارة عن جبة أو قميص يلبسه القاضي في عنقه وعمامة خاصة يتعمم بها القاضي، وقد يلزم الشخص بلبس قميص القضاء وعمامته قهراً إذا رفض القضاء ولم يكن هناك من هو أولى منه، كما حصل لمحمود بغيع قاضي جنى. انظر الفتاش ص ٩٠.

(٣) المصادر السابقة.

القضاء[1] ويحضر تنصيبه الأعيان من العلماء والصالحين وأعوان الملك وخاصته وغيرهم في يوم مشهود.

رابعاً: سلطة القاضي ومكانته في المجتمع السوداني في عهد مملكة سنغاي الإسلامية:

عندما يتحدث أحمد بابا في النيل[2] والقاضي محمود كعت في تاريخ الفتاش[3] والسعدي في تاريخ السودان[4] ومؤلفاتهم من المصادر الأساسية عن تاريخ السودان الغربي الثقافي والعلمي والقضائي وكل من كعت وأحمد بابا قد عاصرا العهد الذهبي لمملكة سنغاي الإسلامية. عندما يتحدث هؤلاء عن القاضي وسلطته في عهد ملوك السودان يخيل للباحث أن سلطة القاضي كانت أعلى من سلطة الملك نفسه في عهد أمبراطورية سنغاي في غرب أفريبا[5] ولقد لفتت المكانة التي تمتع بها القضاة في عهد ملوك سنغاي انتباه الباحثين القدامى والمحدثين على السواء إلى حد المقارنة بين سلطة الملك ومكانته ومركز القاضي الديني ومكانته. فقرروا أن سلطة القاضي تفوق سلطة الملك نفسه[6] وأن العدل الذي ساهم القضاة في نشره ودافعوا أنفسهم لترسيخه عمل على إشاعة النظام والأمن والاستقرار في أرجاء مملكة سنغاي المترامية الأطراف أكثر مما فعله قادة أسكيا وجيوشه، حيث تحول الناس في

---

(١) المصادر السابقة، وأساليب الدعوة في أمبراطورية سنغاي الإسلامية، ص ٧٣ ـ ٧٤ مخطوط لإدريس حمزة.

(٢) انظر نيل الابتهاج بتطريز الديباج ص ٢١٨ و ٣٤٣ ـ ٣٤٤.

(٣) الفتاش ص ١٢١ ـ ١٢٤.

(٤) السعدي ص ٣٣ إلى ص ١١٨.

(٥) راجع مملكة سنغاي في عهد الأسيقيين ص ٧٣ وما بعدها وبداية الحكم المغربي في السودان الغربي ص ٣٩٠.

(٦) تاريخ افتاش ص ١٧٨ ومملكة سنغاي ص ٧٣ وبداية الحكم المغربي في السودان ص ٣٩١.

غاو وتمبكت وجنى وفي سائر أمبراطورية سنغاي إلى حمل المعول والمحراث عوضاً عن الرمح والحريش[1] غير أن هذا لا يدل إلا على المكانة السامية التي كان يتمتع بها القضاة والعلماء في مجتمع سنغاي الإسلامي في ذلك الوقت. كما أنه يدل على ما كان يمتاز به ملوك السودان الغربي من السنغاي من العدل وتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية. ويشير كل من أحمد بابا وكعت والسعدي مرات عديدة ـ أثناء حديثهم عن القضاة ـ إلى أن القاضي كان له الحظوة الواسعة لدى الأمراء وبين أفراد الشعب. وأن الملك كان يستشيره ويطلب منه النصيحة حينما يلتقي به[2].

إن عظيم المكانة والاحترام اللذين كان عليهما القاضي في عهد ملوك سنغاي لا مجال للشك فيهما بحال، ويبدو أن القضاة قد فرضوا احترامهم على السلطة وعلى الجمهور من الاستقامة التي كانوا عليها.

فالقضاة في هذا العهد لم يؤثر لنا عن أحد منهم إخلاله بالواجب بأي شكل من الأشكال، كما كانوا لا يتولون منصب القضاء إلا بعد إلحاح شديد من الملك ومن الأعيان والأصدقاء والجمهور[3].

وكمثال على مكانة القاضي في هذا العهد ما ذكره القاضي محمود كعت في تاريخ الفتاش: من سعي الوشاة بين القاضي العاقب بن محمود والملك أسكيا داود بأن القاضي عازم على وضع أحد الأمراء على عرش سنغاي بدلاً عن أسكيا داود الذي كان يغزو بلاد مالي حين سماعه الخبر فأوقف حملاته وقفل راجعاً إلى تمبكت لمقابلة القاضي وقصد بيت القاضي فلم يسمح له بالدخول فاضطر إلى

---

(١) المصادر السابقة الفتاش ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٢) المصادر الثلاث السابقة.

(٣) انظر تاريخ الفتاش ص ٧٦ ـ ٩٠ ـ ١٣٣ وتاريخ السودان ص ١١٨ ومملكة سنغاي ص ٧٣ ـ ٧٤.

أن يتشفع ببعض علماء المدينة وأكابرها. فقبل القاضي شفاعتهم ودخل أسكيا متواضعاً يسترضيه حتى رضي عنه[١].

ومن الأمثلة على مكانة القاضي أيضاً أن القاضي محمود بن عمر حين خرج للحج عام ٩١٥هـ خرج في موكب شبيه بموكب الملوك وحضر الملك أسكيا محمود وداعه في يوم مشهود وعمت الأفراح سائر مملكة سنغاي[٢] وقد حدث عدة مرات أن القاضي محمود بن عمر يرفع احتجاجه أمام الملك على مسألة من المسائل وعلى مسمع من الجمهور فيرضخ الملك له ويترجى منه العفو وحسن النصيحة[٣].

وكان الملك لا يبرم أمراً إلا بمشورة القاضي ومباركته، وإذا صدف أن القاضي ارتكب هو أو أحد أعوانه خطأ في الحكم أو في التصرف فلا يناله أو ينال أحد أعوانه عقاب أو لوم، وقد قامت ثورات ومؤامرات في الجهات الغربية من مملكة سنغاي ضد أسكيا يشارك فيها القاضي، ولكن لا يلحقه بعد انتهائها أي أذى أو عقاب[٤].

لقد كان قضاة سنغاي مثاليين في الاستقامة والتصدي لجميع واجباتهم بكل أمانة وإخلاص، كما نقل ذلك عنهم أحمد بابا والسعدي، وكعت[٥] لذلك كانوا على درجة عظيمة من الاحترام والتقدير سواء من السلطة أو من الشعب. أما من جهة السلطة فلأنهم

---

(١) الفتاش ص ١٠٩ ونيل الابتهاج ص ٢١٨.

(٢) انظر المصادر السابقة: نيل الابتهاج ص ٣٤٣ ـ ٣٤٤ وتاريخ السودان ص ٣٨ وقد ذكر كل من أحمد بابا وكعت السعدي وأمثلة كثيرة لما عليه القاضي في هذا العهد من الاحترام والتقدير وعظمة السلطة سواء كان من الملوك أو من الشعب.

(٣) انظر المصدرين السابقين النيل والسعدي بالصفحة نفسها.

(٤) انظر المصادر السابقة.

(٥) انظر نيل الابتهاج ص ٢١٨ ـ ٣٤١ ـ ٣٤٣ والسعدي ص ٤٠ ـ ٤١ ـ ٤٢ ـ ٤٣ والفتاش ص ١٧٨ ـ ١٢١/١٧٩.

كانوا نعم المساعدين لها على الاستقرار، ولأنهم يشاركون مشاركة فعالة في حفظ الأمن. فقد حدث في سنة ١٠٠١هـ الموافق ١٥٩٣م في بداية الاحتلال المغربي أن طلب القاضي عمر بن محمود[١] من سكان تمبكت الثورة ضد الجيش المغربي فثاروا رغم عدم توافر الأسلحة النارية لديهم، ورغم ما كانوا يشاهدونه من تشدد الجيش المغربي في ردع كل من تسول له نفسه القيام بأي عمل ضده وإنزال أقصى العقوبة عليه دون أية شفقة، وقد قتل من أهل تمبكت من العلماء وغيرهم في تلك الثورة خلق كثير. وأما من طرف الشعب، فلما كان يمثله القاضي في أعين العامة من قول الحق والمحافظة على سير المصالح العامة، وحراسة المؤسسات الدينية والتعليمية. لهذا كله كان منزل القاضي ملجأ حرمة، لا يجوز للسلطة الوصول إليه فإليه يلتجىء الفارون من جور السلطات، وإليه يهرب الفارون من السجون وإليه يأتي الخائفون من التتبع، ومن التجأ إليه أصبح آمناً، ولكن للقاضي أن ينظر في أمره حسبما يلتمس في ذلك من أحكام الشرع[٢].

مهمات القاضي والقضايا التي كان القضاة يقضون فيها

كان القضاة في عهد مملكة سنغاي يعينهم الملك[٣] فهم بهذه الصفة تابعون للسلطة المدنية. ورغم ذلك فإنهم كانوا في الأحكام التي

---

(١) القاضي عمر بن محمود عينه ملك سنغاي قاضياً على تمبكت بواسطة مفتي السودان في تمبكت الشيخ محمد بن محمود بغيع ومكث في القضاء قبل احتلال المغاربة بلاد سنغاي ثمان سنوات وكان هذا القاضي من ضمن المتآمرين ضد آل أسكيا وله دور كبير في استيلاء جيش منصور الذهبي على بلاد السنغاي، وانظر مملكة سنغاي في عهد الأسيقيين وبداية الحكم المغربي في السودان ص ١٨٥/١٨٨.

(٢) انظر لما تقدم مملكة سنغاي في عهد الأسيقيين ص ٧٦ ـ ٧٧ وتاريخ الفتاش ١٢٥ ـ ١٧٤ وانظر أيضاً نيل الابتهاج ص ٢١٩ وص ٣٤٣ ـ ٣٤٤.

(٣) انظر تاريخ الفتاش ص ٥٩ ومؤلفه من الذين عاصروا العصر الذهبي للدولة السنغائية في غرب أفريقيا.

يصدرونها مستقلين تمام الاستقلال عن أي اعتبار خارج نطاق الأحكام الشرعية المستمدة من الكتاب والسنة واجتهادات فقهاء المذهب المالكي[١]. وقد اشتهر المجتمع في سنغاي على أيام حكم آل أسكيا بقلة أنواع التعدي بين أفراده فقد تواترت شهادات الرحالة والتجار في تلك الفترة وقبلها على اتصاف المجتمع السوداني في غربي أفريقيا بالوداعة وقلة التعدي، لذلك كانت القضايا التي تعرض أمام القضاة في طبيعتها قليلة[٢] وكان القضاة يفصلون بصفة رئيسة في القضايا التي تتصل بالجماهير الشعبية فيحكمون في الخلافات العقارية وفي الأحوال الشخصية، وفي الشئون المتعلقة بالإرث والديون والقروض والتجارة، وفي المسائل التي لها صفة أخلاقية كالإشراف على مراقبة شئون المدينة الأخلاقية[٣].

أما القضايا الإجرامية والجنايات الكبرى وخاصة ما يتصل منها بالأمن العام أو المساس بالسلطة فإن الملك هو الذي يتولى الحكم فيها وتنفيذ أحكامها بعد عرضها على القاضي حسبما يشير به مستشاروه، وفي الغالب كانت الأحكام التي يصدرها الملك صارمة وشديدة.

وأما الأحكام التي يصدرها القاضي فأقصى عقوبة فيها الجلد[٤]. أما الإيداع في السجن فقد كان يصدره القضاة كما كان يصدره الملوك أيضاً. وتعرف الآن ثلاثة سجون رئيسة كانت موجودة في مملكة سنغاي في ذلك العهد وكان يودع فيها المساجين، وهي سجون كل

---

(١) مملكة سنغاي ص ٧٥ وتاريخ الفتاش ص ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٢) المصدرين السابقين وانظر أيضاً رحلة ابن بطوطة ص ٤٥٠ ووصف أفريقيا للحسن الوزان (ليون الإفريقي).

(٣) مملكة سنغاي ص ٧٤ ـ ٧٥ وبداية الحكم المغربي في السودان ص٣٩٣.

(٤) مملكة سنغاي بالصفحة السابقة.

من غاو تمبكت جنى، وكانت تلك السجون الثلاثة تقع كلها خارج المدن في مكان منعزل ويتولى حراستها جنود الملك من عبيده[١].

وكان الناس يقصدون القاضي في كل أمورهم ـ كأنه ضابط الشئون المدنية في هذه الأيام ـ لا يذهبون بأنفسهم إلى السلطات، بل إن القاضي هو الذي يخبر السلطات إذا لزم الأمر في شيء فلذا كان للقاضي أعوان يرسلهم للاتصال بالسلطة ولإيصال رغباته إلى السكان[٢] ومن أعوان القاضي في ذلك العهد: العدول أو كتاب دار القاضي ـ كما كانوا يسمون ـ وهم الذين كانوا يوثقون الشهادات، ويحصون التركات، ويراقبون الأهلة، وينوبون عن الغائبين، وكان القاضي يعين هؤلاء الموثقين باستمرار ويختارهم ممن عرفوا بالكفاءة والصدق، ويكلفهم بالحراسة على أبواب الميت إن كان عظيم الشأن حتى لا يقع التلاعب بأمتعته المنقولة وأمواله، كما كان يعهد إليهم بمصالحة المتخاصمين والفض فيما بينهم في الأسواق والأحياء[٣].

ومن أعوان القاضي موظفان قائمان على باب المحكمة[٤].

والواقع أنه كان للقاضي مهمتان رئيسيتان:

الأولى منهما: مهمة القضاء بين الناس (وهي التي تقدم الحديث عنها) ورئاسة مجموعة مختلفة من الناس من أعوانه الذين يساعدونه في تأدية وظيفته تلك.

---

(١) المصدر السابق. بالإضافة إلى الروايات المتواترة عند سكان المدن الثلاثة بذلك وانظر أيضاً أفريقيا لديوب ص ١٦٤ ونقل عنه ذلك (زبادية).

(٢) انظر تاريخ الفتاش ص ١٧٩ ـ ١٨٠ ومملكة سنغاي في عهد الإسيقيين ص ٧٥ ـ ٧٦.

(٣) تاريخ السودان ص ٢٥٠ ـ ٢٥١ وبداية الحكم المغربي في السودان ص ٤٠٠.

(٤) الفتاش ص ١٧١.

المهمة الثانية:

الإشراف على شئون المدينة الأخلاقية، والإشراف على أموال اليتامى حتى يرشدوا، وأموال الغرباء الذين يموتون حتى يحضر وكيلهم أو وريثهم الشرعي. كما يتولى الإشراف على بناء المساجد وصيانتها وتوسيعها وتعيين الأئمة ومؤذنين ومؤقتين وخدم[١].

ومن أهم وظائف القاضي في هذا العهد: الإشراف على سير التعليم في البلاد، فهو الذين يعين المدرسين في منطقته، ويحصي الطلبة ويساعد المحتاجين منهم. لذلك كان كثيراً ما يتولى بناء المساجد للدراسة والعبادة حسبما يراه من حاجة المنطقة إلى ذلك والمسجد لم يكن محلاً للعبادة فقط، ولكنه كان مركزاً لنشر الثقافة الإسلامية وتعليم اللغة العربية. وهنا تلتقي مسئولية القاضي في بناء المساجد والنفقة على الطلبة ومسئولية المؤدب أو الأستاذ الذي كانت شهرته وتعلق المثقفين والعامة به ترفعانه إلى صف التقديس في مدرسة تمبكت[٢] وكان أغلب أولئك الأساتذة أو الشيوخ يتحولون بعد موتهم إلى أولياء، وتصبح أضرحتهم التي تقام بجوار المساجد أو بداخلها مزارات وتنسج حولهم الخرافات والكرامات والمعجزات التي ترقى ببعضهم إلى مرتبة الأنبياء[٣] خرافات ما أنزل الله بها من سلطان.

وكان القاضي يتلقى مساعدات للقيام بأعماله هذه من الملك، ومساعدات من المحسنين في كل مناسبة[٤] وأما تمويل مشروعاته الأساسية كالإنفاق على طلبة العلم والمدرسين وسير التعليم ونحو ذلك

---

(١) المصدر السابق، ص ١٢١ ورحلة ابن بطوطة ص ٤٥٠.

(٢) انظر تاريخ السودان ص ٢٧ ـ ٢٨ ـ ٢٩ وما بعدها والفتاس ص ١٢١ وما بعدها.

(٣) انظر المصدر السابق في الصفحات نفسها من تاريخ السودان والفتاش.

(٤) الفتاش ١٢١ وما بعدها والسعدي ص ١١٠ ـ ١١١ ومملكة سنغاي ص ٧٦.

فقد كان يعتمد على أموال الأحباس التي كان يتولى بمساعدة من يعينهم لذلك الإشراف عليها وتسييرها[١].

ومن الموظفين التابعين للقاضي الذين يتقاضون رواتبهم منه مؤذنوا المساجد يتقاضونها من الزكوات التي يأخذونها لحماً وحبوباً وسمناً من القاضي. وأما أئمة المساجد فهم تابعون أيضاً للقاضي وهو الذي يعينهم. ويعتبر الإمام بمثابة نائبه حينما يغيب فإن العامة كانت ترتبك أمورها، وتتعطل المصالح في حالة عدم وجود قاض بالبلاد، فلذا فإن بعض الأئمة كانوا يتصدون للقيام بوظيفة القاضي تلقائياً، حينما يتعطل منصب القضاء لسبب من الأسباب[٢].

ويبدو أن منصب القاضي قد عرف باسم الخطيب أيضاً في ذلك العهد فإن ابن المختار[٣] يقول في معرض كلامه عن بعض أعمال أسكيا إسحاق ملك سنغاي وترشيحه محمود بغيع لمنصب القضاء في مدينة جنى يقول: (ثم رجع أسكيا إسحاق إلى كاغ (غاو) وأدركه في الطريق نعي الخطيب أحمد[٤] ترف خطيب جنى قبل وصوله لكاغ وهو الذي ألفاه أسكيا إسحاق هنالك خطيباً... فأمر بتقديم القاضي محمود

---

(١) المصادر السابقة.

(٢) انظر الفتاش ص ١٢٤ والسعدي ص ١١٨ فقد ذكرا أنه لما تعطل القضاء في تمبكت أيام أسكيا داود لمدة سنة ونصف لخلاف بين السلطان والقاضي قام الإمام محمد بغيع تلقائياً بواجب القضاء، وكان يجلس بباب المسجد ويحضر معه بعض طلبته، ويقول: من له حق على من امتنع به فليأت، وقد قام الإمام بذلك خشية على مصالح الناس والمضار التي تلحقهم.

(٣) ابن المختار هو حفيد القاضي محمود كعت صاحب تاريخ الفتاش مات محمود هذا قبل تكملة كتابة الفتاش فكلمه حفيده ابن المختار ابن بنته، انظر تاريخ التعليم الإسلامي في غرب أفريقيا ص ٣٩ وما بعدها مخطوط.

(٤) أحمد ترف هو قاضي مدينة جنى وتوابعها تولى القضاء بعد العباس كب توفي بالحجاز أثناء حجه عام ٩٦هـ.

بغيع وأرسل أحد أعيانه من جيشه ليقدمه قاضياً أحب أم كره. . .)[١] وفي هذا النص دليل على أن منصب الخطيب هو منصب القاضي.

ويذكر السعدي أن أسكيا داود ملك سنغاي ولي محمد[٢] درمي خطيباً[٣] وفي تاريخ الفتاش نص صريح لابن المختار[٤] يفيد بأن القاضي والخطيب شيء واحد، منصبان لشخص واحد. وهذا النص هو قوله: (وكان أسكيا يوم عزم على الخروج لملاقاة جودر، وقتالهم جمع أشياخ كاغ وأعيان جيشه والقاضي الخطيب، وكبراء شهوده وسألهم عن الرأي والتدبير. . .)[٥].

ويتضح مما تقدم أن منصب القضاء من أكبر المناصب الإدارية والعلمية التي يتولاها العالم في عهد الدولتين الإسلاميتين في غرب أفريقيا: مالي وسنغاي.

أشهر القضاة في هذا العهد

ظهر منصب القضاء في غرب أفريقيا عند ظهور الدول الإسلامية كدولتي مالي وسنغاي ووجد منصب قاضي القضاة في العاصمة أو في أكثر المدن شهرة بالعلم والعلماء[٦] والقضاة في المدن الهامة الكبيرة[٧]

---

(١) انظر تاريخ الفتاش ص ٨٩.

(٢) ومحمد درمي هذا ولاه أسكيا قاضياً على مدينة جنى والمراد بقوله (ولى محمد درمي خطيباً) أي ولاه قاضياً، والقاضي في ذلك العهد يسمى عندهم خطيباً وقد يجمع بين الخطابة والقضاء والإمامة كما حصل للقاضي أحمد ترف المذكور. انظر تاريخ السودان ص ١٩.

(٣) انظر المصدر السابق ص ١١١.

(٤) توفي ابن المختار سنة ١٠٧٥هـ أو ما بعدها انظر تاريخ التعليم الإسلامي ص ٣٩.

(٥) تاريخ الفتاش ص ١٤٩ ـ ١٥٠.

(٦) انظر تاريخ السودان ص ٤٠ وتاريخ الفتاش ٥٩ ونيل الابتهاج ص ٢١٨ وتاريخ التعليم الإسلامي ص ٣٥٧.

وفي المدن الصغيرة[1].

وكان ملوك وسلاطين هاتين الدولتين يشترطون في القاضي أن يكون عالماً فقيهاً متحلياً بالنزاهة والورع. ولم يكن أحد يتقلد منصب القضاء إن لم يكن أهلاً له خوفاً من الله. وتورعاً من خطورة المسئولية أمام الله[2] وحتى لو كان أهلاً لهذا المنصب فإنه كان يرفضه أيضاً كما تقدم توضيح ذلك. وكان الذي يعين القاضي القضاة أو قاضي تمبكت وغاو وجنى هو الملك نفسه[3] أما قضاة الأقاليم فيوليهم قاضي القضاة (قاضي تمبكت) بعد مشاورة الملك واتفاق أهل البلد على هذه الولاية، فعندما توفي قاضي جنى (القاضي العباس[4] كب) شاور أهل جنى الملك (أسكيا إسحاق) فيمن يخلفه في القضاء، فأشار إليهم بتولية الفقيه محمود بغيع الذي عرفه بعلمه قبل أن يعرف شخصه، وذلك عندما زار هذا الملك مدينة جنى وتحادث مع قاضيها السابق العباس كب بحضور محمود بغيع الذي أفتى في مسألة أثارها الملك، فأعجب به من حينها مما كان سبباً في أن يشير بتوليته[5].

وكان لقاضي مدينة تمبكت بالذات أهمية كبرى فهو بالإضافة إلى قيامه بتعيين قضاة الأقاليم بعد مشاورة الملك ـ يقوم بتولية الأئمة

---

(١) مثل مدينة جنى، انظر تاريخ السودان ص ١٨ ـ ١٩.

(٢) مثل بلدة بنديغ الواقعة جنوب غرب مدينة تمبكت ـ جنوب نهر النيجر ـ انظر تاريخ السودان ص ٢٨/ ٢٩.

(٣) انظر تاريخ الفتاش ص ١١٣ تقدمت أمثلة كثيرة لرفض فقهاء السودان الغربي منصب القضاء.

(٤) تاريخ الفتاش ص ٥٩ وتاريخ السودان ص ١١٨ وفتح الشكور ص ١٧٨.

(٥) توفي القاضي العباس كب قاضي مدينة جنى سنة ٩٥٩هـ أيام حكم أسكيا إسحاق، تاريخ السودان ص ١٩.

(٦) انظر تاريخ السودان ص ٩٦ ـ ٩٧.

للمساجد الكبيرة بعد استشارة الملك أو السلطان أحياناً[١] ويبني المساجد الجديدة أو يقوم بترميم القديم منها، فالقاضي العاقب ـ مثلاً ـ هو الذي أشار بتولية محمد كداد بن أبي بكر فلاني إمامة المسجد الجامع الكبير بتمبكت[٢].

والقاضي محمد بن أحمد بن عبد الرحمن هو الذي أمر بتولية محمود بن الإمام صديق إمامة المسجد الجامع الكبير بعد وفاة أخيه أحمد[٣].

أشهر القضاة في عهد دولة مالي الإسلامية[٤]

ومن أشهر القضاة في هذا العهد: الفقيه القاضي كاتب موسى وكان كاتباً للسلطان منسى موسى سلطان مالي بعثه منسى موسى إلى مدينة فاس المزدهرة بالعلم والفقهاء في ذلك الزمان للتزود بالعلم والتفقه في المذهب المالكي. وذكر السعدي: أنه من علماء السودان الذين رحلوا إلى فاس لتعلم العلم بأمر السلطان العدل الحاج موسى)[٥] ويذكر السعدي أيضاً: أن الفقيه القاضي كاتب موسى كان لا

---

(١) المصدر السابق ص ٣٠٨ ـ ٣٠٩ وانظر أيضاً تاريخ التعليم الإسلامي في غرب أفريقيا ص ٣٦١ مخطوط.

(٢) تاريخ السودان ص ١٠٨، ١٠٩.

(٣) المصدر السابق ص ٣٠٩.

(٤) يمتد الدور التأسيسي لأمبراطورية مالي الإسلامية ما بين عام ١٢٢٥ و ١٤٥٥م في هذا الدور امتد حكم مالي على كل مملكة غانا القديمة واستولت عليها نهائياً سنة ١٢٤٠م وكانت أمبراطوبية مالي المذكورة يمتد حكمها في ذلك العهد على جمهورية مالي الحالية والسنغال وموريتانيا وغينينا وشمال كل من فولتا العليا والداهومي، وجمهورية النيجر إلى أقصى حدود جمهورية تشاد الحالية. وهذا ما جعل بعض المؤرخين من العرب وغايرهم يقدرون طولها بمسيرة أربعة أشهر (من الغرب إلى الشرق). وعرضها بمسيرة ثلاثة أشهر من الشمال إلى الجنوب، وذكر القلقشندي أن عرضها مثل طولها. انظر صبح الأعشى ج ٥ ص ٢٨٢. ومملكة سنغاي في عهد الإسيقيين ص ٢١.

(٥) تاريخ السودان ص ٥٧.

يقضي بين الناس إلا في رحبته من وراء داره من جهة المشرق تنصب له المنصة تحت شجرة كبيرة كانت هناك يومئذ)[١].

وكان هذا الفقيه إلى جانب توليه منصب القضاء في تمبكت يشغل أيضاً إمامة المسجد الجامع الكبير، وكان آخر من تولى منصب الإمامة فيه من العلماء المحليين الذين يطلق عليهم السعدي (السودانيين)[٢] يعني بذلك السود من أهل غرب أفريقيا.

وقد كانت الإمامة منذ أن ابتدأت في المسجد الجامع الكبير بتنبكت بأيدي هؤلاء السودانيين[٣] وذكر السعدي أن هذا القاضي مكث في الإمامة أربعين عاماً متواصلة ولم يتخلف ولو صلاة واحدة لما حباه الله من صحة وعافية بين سببها عندما سئل عن ذلك[٤].

ومن القضاة في هذا العهد:

القاضي عبد الرحمن الذي كان قاضياً في عهد الملك منسى سليمان شقيق منسى موسى وقد ذكر ابن بطوطة أنه كان قاضياً في مدينة مالي حضرة ملك السودان، ووصفه بالفضل ومكارم الأخلاق، وأنه استضافه أثناء وجوده في مالي وبين أنه من السودان وحاج. وقال: (ولقيت القاضي بمالي عبدالرحمن، وجاءني وهو من السودان حاج فاضل له مكارم أخلاق. وبعث إلي بقرة في ضيافته)[٥].

---

(١) المصدر السابق في الصفحة نفسها.

(٢) المصدر السابق من الصفحة نفسها.

(٣) المسجد الجامع الكبير بناه الملك العادل منسى موسى بعد عودته من الحج عام ١٣٢٥م بناه له أبو إسحاق الساحلي الأندلسي المعروف (بالطويجن) الذي استقدمه موسى من الحج. انظر تاريخ السودان ص ٥٧.

(٤) المصدر السابق ص ٥٧، لم أجد اسماً صريحاً لهذا الإمام في المصاد السوداينة سوى (كاتب موسى) فجميع المصادر تسميه بهذا الاسم دون زيادة.

(٥) رحلة ابن بطوطة ص ٤٤٤ وكانت زيادة ابن بطوطة مالي في أول سنة ٧٥٣هـ/ فبراير ١٣٥٢م ولم يذكر ابن بطوطة الاسم الكامل لهذا القاضي الذي وصفه بالفضل ومكارم الأخلاق.

ومن القضاة الذين ذكرهم السعدي في تاريخ السودان:

الفقيه الحاج جد القاضي عبد الرحمن بن أبي بكر بن الحاج تولى القضاء بمدينة تمبكت في أواخر دولة مالي وذكر السعدي؛ أنه أول من أمر الناس بقراءة نصف حزب من القرآن للتعليم في جامع سنكري بعد صلاة العصر. وبعد صلاة العشاء وقد كان مقدم هذا القاضي أصلاً من ولاتا مع أخيه الفقيه إبراهيم فآثر إبراهيم أن يسكن في مدينة بنك القريبة من تمبكت في جهة الجنوب من نهر النيجر. ومن نسل هذا القاضي الفقيه علماء آخرون تولوا مناصب القضاء في مناطق أخرى غير مدينة تمبكت في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية[1]. ويبدو أن عبد الرحمن هذا غير عبد الرحمن الذي وجده ابن بطوطة قاضياً في عاصمة أمبراطورية مالي الإسلامية على عهد الملك منسى سليمان المشهور سنة ٧٥٣ حيث وصفه بأنه من السودان. أما عبد الرحمن الذي ذكره السعدي فقد وصفه بأنه قاض في تمبكت وإن مقدمه من ولاتا ثم ولي قضاء تمبكت وهذا ما يرجح أن القاضي عبد الرحمن الذي وجده ابن بطوطة على قضاء مالي غير القاضي عبد الرحمن الذي ذكره السعدي بأنه كان قاضياً بتمبكت. والله أعلم. ولم تشر المصادر السودانية التي اطلعت عليها إلى أسماء جميع القضاة في عهد دولة مالي غير هؤلاء.

كما أنني لم أعثر على ما يشير إلى وجود دار مستقلة قائمة بذاتها للقضاء في هذا العهد، ويبدو أن القاضي كان يتخذ من المسجد مكاناً للقضاء، أو يتخذ داره أو أي مكان عام. وقد تقدم ما ذكره السعدي أن الفقيه القاضي كاتب موسى كان يقضي على منصة تنصب له تحت شجرة كبيرة بالقرب من داره[2].

---

(١) تاريخ السودان ص ٢٧ ـ ٢٨.

(٢) تاريخ السودان ص ٥٧.

أشهر القضاة في أمبراطورية سنغاي الإسلامية[1]

يسرد لنا أحمد بابا في نيل الابتهاج قوائم طويلة بأسماء القضاة الذين تولوا منصب القضاء في تمبكت وجنى وغاو وغيرها من مدن السودان الغربي في عهد مملكة سنغاي الإسلامية المترامية الأطراف، ويصفهم بالاستقامة والحظوة الواسعة لدى ملوك سنغاي وأمرائها، وبين أفراد الشعب السوداني في غربي أفريقيا. وكذلك يصفهم كل من كعت والسعدي[2].

وسأكتفي بذكر أشهر القضاة في هذا العصر لأن الذين سرد أسماءهم أحمد بابا والسعدي وكعت ممن تولوا منصب القضاء منذ قيام دولة سنغاي بتطبيق الشريعة الإسلامية لا يسع لذكرهم هذا المختصر.

منهم:

١ ـ أبو عبد الله أندغمحمد بن محمد بن عثمان بن محمد بن نوح من علماء التكرور وصفه السعدي[3] بأنه معدن العلم والفضل والصلاح، تولى منصب القضاء في تمبكت في أواسط القرن التاسع الهجري[4]، وهو جد أحمد بابا التنبكتي من أمه وهو أول من خدم

---

(١) من أقدم الممالك في غرب أفريقيا قبل الإسلام مملكة سنغاي فهي أقدم من مملكة كانم وغانا القديمة وكانت عاصمتها في عهد فرعون كوكيا (قرية تقع شرق مدينة غاو الحالية بمسافة تربو على مائة كيلو) وذكر السعدي أن بعض سحرة فرعون الذين حشروا لمناظرة موسى عليه السلام من هذه المدينة. وقد بدأت دولة سنغاي تتسع منذ القرن السابع الميلادي واستمرت تقوى باستمرار وتتسع حتى القرن السادس عشر، وكانت مدينة غاو هي العاصمة منذ القرن العاشر الميلادي. انظر لما تقدم: تاريخ السودان ص ٣ ـ ٤ وموجز تاريخ أفريا ص ٥٣ تأليف رولاند أوليفر. ومملكة سنغاي ص ٢٥.

(٢) انظر نيل الابتهاج ص ٢١٨ ـ ٣٤٣. وتاريخ الفتاش ص ٥٩ وتاريخ السودان ص ٢٩ ـ ٣٨.

(٣) تاريخ السودان ص ٢٨.

(٤) نفس المصدر السابق.

العلم من أجداده. ومن نسله كثير من شيوخ العلم والصلاح في تمبكت[1].

٢ ـ القاضي محمود بن عمر المسوفي؛ ٨٦٨ ـ ٩٥٥هـ/ ١٤٦٣ ـ ١٥٤٨م. هو قاضي تمبكت وعالم التكرور محمود بن عمر بن محمد بن علي بن يحيى المسوفي، قال عنه أحمد بابا: (قاضي تمبكت أبو الثناء وأبو المحاسن عالم التكرور وصالحها ومدرسها وفقيهها، وإمامها بلا مدافع كان من خيار عباد الله الصالحين العارفين به ذا ثبت عظيم في الأمور وهدى تام وسكون ووقار وجلالة. اشتهر علمه وصلاحه في البلاد وطار صيته في الأقطار شرقاً وغرباً، وظهرت ديانته وورعه وصلاحه وعدله في القضاء ونزاهته لا يخاف في الله لومة لائم. يهابه السلاطين فمن دونهم ويزورنه في بيته فلا يقوم لهم ولا يلتفت إليهم ويهادونه بالهدايا والتحف. وكان شيخاً كريماً جواداً يفرق ما يهدى له بين الناس. تولى القضاء عام ٩٠٤هـ فشدد في الأمور وسدد وتوخى الحق في الأحكام... فظهر عدله بحيث لا يعرف له نظير في وقته)[2]. وكان إلى جانب توليه منصب القضاء يقوم بالتدريس واشتهر بذلك حتى كثر طلبته في حلقة تدريس الفقه ونجب منهم جماعة كثيرة، وكان أكثر ما يدرسه المدونة والرسالة ومختصر خليل والألفية وغيرها من الكتب المالكية الشائعة، وكان طلبته يسجلون دروسه عن مختصر خليل، فأخرجوها شرحاً في مجلدين، وانتشر هذا الشرح. وعنه انتشر قراء ومعلمو مختصر خليل في غربي أفريقيا[3].

وقام القاضي محمود برحلة إلى الحج عام ٩١٥هـ ولقي جماعة

---

(١) كفاية المحتاج لأحمد بابا مخطوط، ترجمة أبي عبد الله أندغمحمد، وانظر المصدر السابق أيضاً.

(٢) نيل الابتهاج ص ٣٤٣ ـ ٣٤٤ وانظر أيضاً تاريخ السودان ص ٣٨ ـ ٣٨.

(٣) نيل الابتهاج ص ٣٤٤، وتاريخ السودان ص ٣٨ ـ٣٩.

من مشاهير علماء المشرق في ذلك الوقت أمثال إبراهيم المقدسي والشيخ زكريا والشيخ القلقشندي واللقانيين وغيرهم من علماء مصر، ثم عاد إلى بلاده، وتوفي في تمبكت وهو على رأس القضاء سنة **٩٥٥هـ**[١].

والقاضي محمود من أبرز العلماء والقضاة في عهد أسكيا الحاج محمد ملك سنغاي وهو والد الثلاثة من مشاهير قضاة وعلماء تمبكت وهم: القاضي محمد بن محمود الذي تولى القضاء بعد وفاة والده المذكور سنة **٩٥٥**هـ. والقاضي العاقب بن محمود الذي تولى قضاء تمبكت في عهد أسكيا داود بن محمد ملك سنغاي[٢] والقاضي عمر بن محمود الذي كان قاضياً على تمبكت في آخر دولة سنغاي وقد نقل إلى مراكش بعد قضاء جيش منصور الذهبي على مملكة سنغاي وتوفي هناك[٣].

٣ ـ القاضي العاقب بن محمود المتقدم ذكره (**٩١٣ ـ ٩٩١**هـ):

تولى القضاء بعد وفاة والده وأخيه كما تقدم. وصفه أحمد بابا بأنه كان مسدداً في أحكامه صلباً في الحق ثبتاً فيه لا تأخذه في الله لومة لائم قوي القلب مقداماً في الأمور العظام التي توقف فيها غيره جسوراً على السلطان فمن دونه، وقع له معهم وقائع وكانوا يخضعون له ويطاوعونه في كل ما أراد، إذا رأى ما يكره عزل نفسه عن القضاء وسد بابه، ثم يلاطفونه حتى يرجع وقع له مرارا...)[٤].

---

(١) انظر المصدرين السابقين.

(٢) المصدرين السابقين وتاريخ الفتاش ص ١٧٤.

(٣) تاريخ السودان ص ١٧٠ ـ ١٧١ وبداية الحكم المغربي ي السودان ص ١٨٦ ـ ٣٢٨ ـ ٣٢٩.

(٤) نيل الابتهاج ص ٢١٨ ـ ٢١٩ وتاريخ السودان ص ٤٠ ـ ٤١ والفتاش ص ١٢١.

وقال عنه السعدي: (كان عالماً جليلاً ثاقب الذهن قوي القلب، صلباً في الحق... قد ملأ أرضه بالعدل حيث لا يعرف له نظير في وقته. وكان إلى جانب توليه القضاء يقوم ببناء المساجد وترميم القائم منها وتوسعته، كما فعل في هدم المسجد الجامع الكبير وتوسعته، وكما فعل في تجديد مسجد سنكري[1]. وقام القاضي العاقب بأداء فريضة الحج ولقي هناك الناصر اللقاني وأبا الحسن البكري، والشيخ البسكري وغيرهم. وأجازه اللقاني جميع ما يجوز له وعنه[2]. وتوفي العاقب في تمبكت وهو على رأس القضاء سنة **٩٩١**هـ[3] هؤلاء بعض من مشاهير العلماء الذين تولوا منصب القضاء في مدينة تمبكت، وقد ذكر كل من أحمد والسعدي وكعت وصاحب فتح الشكور عشرات ممن تولوا القضاء في هذه المدينة، وقد اكتفيت بذكر هؤلاء الثلاثة من المشاهير.

أما الذين تولوا منصب القضاء في مدينة جنى فعدد كبير أيضاً فمن أشهرهم:

القاضي محمود بن أبي بكر بغيع الونكري: تولى قضاء مدينة جنى سنة **٩٥٩**هـ بأمر من أسكيا إسحاق بن أمير المؤمنين أسكيا الحاج محمد ملك سنغاي، وكان تنصيبه قاضياً بعد وفاة قاضي جنى العباس كب. والقاضي محمود بغيع وهو والد العالمين الفاضلين الصالحين: محمد بغيع مفتي تمبكت في زمانه، والفقيه أحمد بغيع[4] وقضاة مدينة جنى عددهم كثير وقد ذكر السعدي سبعة من القضاة قبل الفقيه محمود

---

(١) نيل الابتهاج ص ٢١٨ ـ ٢١٩ وتاريخ الفتاش ص ١٢١ وتاريخ السودان ص ٤٠ ـ ٤١.

(٢) المصادر السابقة.

(٣) المصادر السابقة.

(٤) المصادر السابقة.

بغيع وأولهم القاضي محمد فودي سانو الذي ولاه أسكيا محمد بعد عودته من الحج قضاء جنى وهو أول قاض يفصل بين الناس فيها بالشرع وقبل ذلك كان الخطيب هو الذي يفصل بين الناس بالصلح[1]. كما ذكر السعدي عدداً من القضاة تولوا منصب القضاء بعد القاضي محمود بغيع كلهم في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية، وآخر القضاة في هذا العهد هو القاضي محمد بنب كنات[2].

قضاة مدينة غاو (العاصمة)

يمتاز القاضي في غاو بأنه مفتي ومستشار ديني وسياسي للملك وكان من أعظم المفتين المستشارين في عهد أسكيا محمد الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي الذي كان مفتياً ومستشاراً لاسكيا في غاو وقام بدور بارز في تصحيح بعض المفاهيم المغلوطة وتوجيه الأمراء إلى الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وقد وجه إليه أمير المؤمنين أسكيا محمد أسئلة عديدة شملت جميع الجوانب المتعلقة بالحكم والقضاء والفتوى والسياسة والحرب والسلم والمعاملات... وأجابه المغيلي برسالة قيمة أوضح له فيها الفتاوي الإسلامية وما يجب أن يكون عليه الأمير في الموضوعات التي أثارها. وأسئلة أسكيا وأجوبة المغيلي عليها يلقي ضوءاً على المشاكل التي كانت تواجه حكام المسلمين في السودان الغربي في ذلك الزمن[3].

ومن القضاة البارزين في غاو في عهد أسكيا محمد: القاضي محمود كعت بن الحاج المتوكل كعت الكرمني. والقاضي محمود

---

(١) انظر تاريخ السودان ص ١٨ ـ ١٩ والفتاش ص ٨٩ ـ ٩٠ وفتح الشكور في معرفة علماء التكرور ص ١١٣ ـ ١١٤ للولاتي الطبعة الأولى ١٩٨١م.

(٢) تاريخ السودان ص ١٨ ـ ١٩.

(٣) انظر نيل الابتهاج ص ٣٣٠ ـ ٣٣١ لمعرفة ما قام به المغيلي في غاو عاصمة مملكة سنغاي وانظر أسئلة أسكيا وأجوبة المغيلي في (دعوة الإمام المغيلي الإصلاحية في السودان الغربي لأبو بكر إسماعيل).

كعت من الفقهاء المرموقين في غاو وتمبكت وكان من المقربين إلى أسكيا محمد ملك سنغاي وقد حج معه سنة ٩٠٢هـ وكان مرافقاً له من ضمن العلماء والفقهاء والقضاة الذين اصطحبهم أسكيا محمد معه في حجه. وقد ذكر ذلك القاضي محمود كعت نفسه[١].

ومن القضاة الذين اتخذهم أسكيا مستشاراً ومفتياً القاضي محمود بن عمر أقيت المتقدم ذكره وقد كان أسكيا يستفتيه ويستشيره، فعندما طلب الإمام المغيلي من أسكيا محمد إلقاء القبض على يهود توات القاطنين في غاو وقتلهم استشار القاضي محمود بن عمر فأشار إليه بعدم فعل ذلك لأنهم لم يفعلوا شيئاً يستحقون العقاب بسببه، فأطلق أسكيا سراحهم من السجن[٢].

وكان ملوك سنغاي من آل أسكيا يهتمون اهتماماً شديداً بولاية القضاء وكان قاضي تمبكت يتبوأ دائماً مركز قاضي القضاة بالإضافة إلى كونه المستشار الأمين لأسكيا ولا يبرم أمراً إلا بمشورة القاضي ومباركته. فلذلك كان قضاة المدن الثلاث: (غاو وتمبكت وجنى) في اتصال دائم بالملك في غاو[٣].

---

(١) انظر تاريخ الفتاش ص ١٦ ـ ١٧ فقد ذكر قصة حج أسكيا وأنه كان معه في تلك الرحلة وانظر أيضاً لحج أسكيا تاريخ السودان ص ٧٢ ـ ٧٣.

(٢) كان المغيلي قد بلغه أن اليهود في مدينة توات قتلوا ابنه فطلب من أسكيا قتل يهود غاو فأنكر عليه ذلك القاضي محمود لأن اليهود في غاو لم يشاركوا في قتل ابن المغيلي. انظر نيل الابتهاج ص ٣٣٠ ـ ٣٣١.

(٣) انظر تاريخ السودان ص ١٨ ـ ١٩ ـ ٢٠ والفتاش ص ٥٩ ـ ٩٠ من أراد الاطلاع على القضاة في عهد حكم آل أسكيا أمبراطورية سنغاي الإسلامية فليرجع إلى الكتب التالية: نيل الابتهاج لأحمد بابا، وتاريخ السودان للسعدي وتاريخ الفتاش للقاضي محمود كعت. وفتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور وهذه هي المصادر الأساسية لنظام القضاء والحكم والحركة العلمية في السودان الغربي. وهي مصادر جميع الكتاب والباحثين عن المنطقة.

أهم النتائج المستنتجة من نظام القضاء وسلطة القاضي في السودان الغربي

لقد كان منصب القضاء في الدول الإسلامية التي قامت في السودان الغربي (أفريقيا الغربية) وخاصة في مملكة سنغاي الإسلامية ـ يتسم بميزات خاصة يمكن استنتاجها مما تقدم عرضه في الأسطر التالية:

١ ـ يمارس القاضي سلطات واسعة تفوق في كثير من الأحيان سلطة الملك نفسه وقاضي القضاة له سلطة إقالة من يرى من بين القضاة الآخرين. ويتصل القاضي في هذا العهد اتصالات مباشرة بالعامة، ويتولى من الأعمال ما يمثل واسطة بين الإدارة والأهالي.

٢ ـ من أهم وظائف القاضي في هذا العهد: الإشراف على التعليم وسيره في المنطقة التي يمارس فيها عمله، وكان هذا الإشراف يتمثل في عنايته بتوفير السكن للوافدين من الطلبة، وتوزيع المواد الغذائية عليهم، وإعانة معلميهم بما يمكنهم من القيام بمهام التعليم، كما أنه بالإضافة إلى ذلك يقوم ببناء المساجد وتوسعة القائم منها للدراسة والصلاة حسبما يراه من حاجة المنطقة إلى ذلك بمساعدة من الملك والمحسنين.

٣ ـ القضاة في السودان الغربي وخاصة في عهد ملوك سنغاي من آل أسكيا كانوا مثاليين في الاستقامة والتصدي لجميع واجباتهم بكل إخلاص وأمانة. لذا كانوا على درجة عظيمة من الاحترام والتقدير من السلطة والشعب على حد سواء، وكانوا نعم المساعدين للسلطة على الاستقرار لمشاركتهم مشاركة فعالة في حفظ الأمن.

٤ ـ ترتبك بعض الجوانب في حياة المجتمع السوداني وتتعطل بعض المصالح حينما يشغر منصب القضاء في عهد الأسكيين لأي سبب، ويشعر الناس بهذا الارتباك فيلحقهم الضجر وعدم الرضى فلذلك كان الملك يهتم اهتماماً شديداً بإرضاء القاضي كلما أمكن، أما العامة فكانت تعتبر القاضي الحارس الأمين على سلامة أملاكها وأمنها،

والناطق المخلص بالعدل أمام المعتدين، وما قد يحصل من طغيان السلطة.

وبهذا نصل إلى الأهمية الكبيرة التي كانت لمنصب القضاء والقاضي في المجتمع السوداني في عهد مملكة سنغاي تحت ظل حكم آل أسكيا حيث كانوا أول حكام في السودان الغربي نظموا القضاء على أساس الشريعة الإسلامية واستمدوا منها نظام الحكم، ونبذوا المفهوم القبلي الضيق الذي ظل يفت في عضد الدولة التي سبقتهم في المنطقة.

ويمكن أن نلاحظ مما تقدم من سلطة القاضي الواسعة الفرق واضح بين السلطات التي كان القاضي يمارسها في المشرق الإسلامي وشمال أفريقيا وفي الأندلس الإسلامي، والسلطات التي كان القاضي السوداني الغربي يمارسها. فنجد أن سلطات الأخير تفوق كثيراً من سلطات الأول. فلا مقارنة بينهما بل القاضي في السودان قد يمس السلطة العليا بسوء ويحاول زعزتها مع ذلك لا يمس بسوء، كما تقدم توضيح ذلك.

انتهى ما قصدنا توضيحه للباحثين عن تلك المنطقة المجهولة عند كثير من أبناء المسلمين الذين لا يعرفون شيئاً عن ماض الإسلام المجيد فيها. وما قدمه أجدادهم من خدمات جليلة فيها.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

والحمد لله رب العالمين.

بقلم الأستاذ الدكتور/ أبو بكر إسماعيل محمد ميقا

أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة

الملك سعود ـ كلية التربية

قسم الثقافة الإسلامية

obeikandl.com

توضيح بعض أماكن دعوة المغيلي الإصلاحية في السودان الغربي
[كانوا، كاسينا، أغاديس، تاكده، غاو «عاصمة الإمبراطورية»]

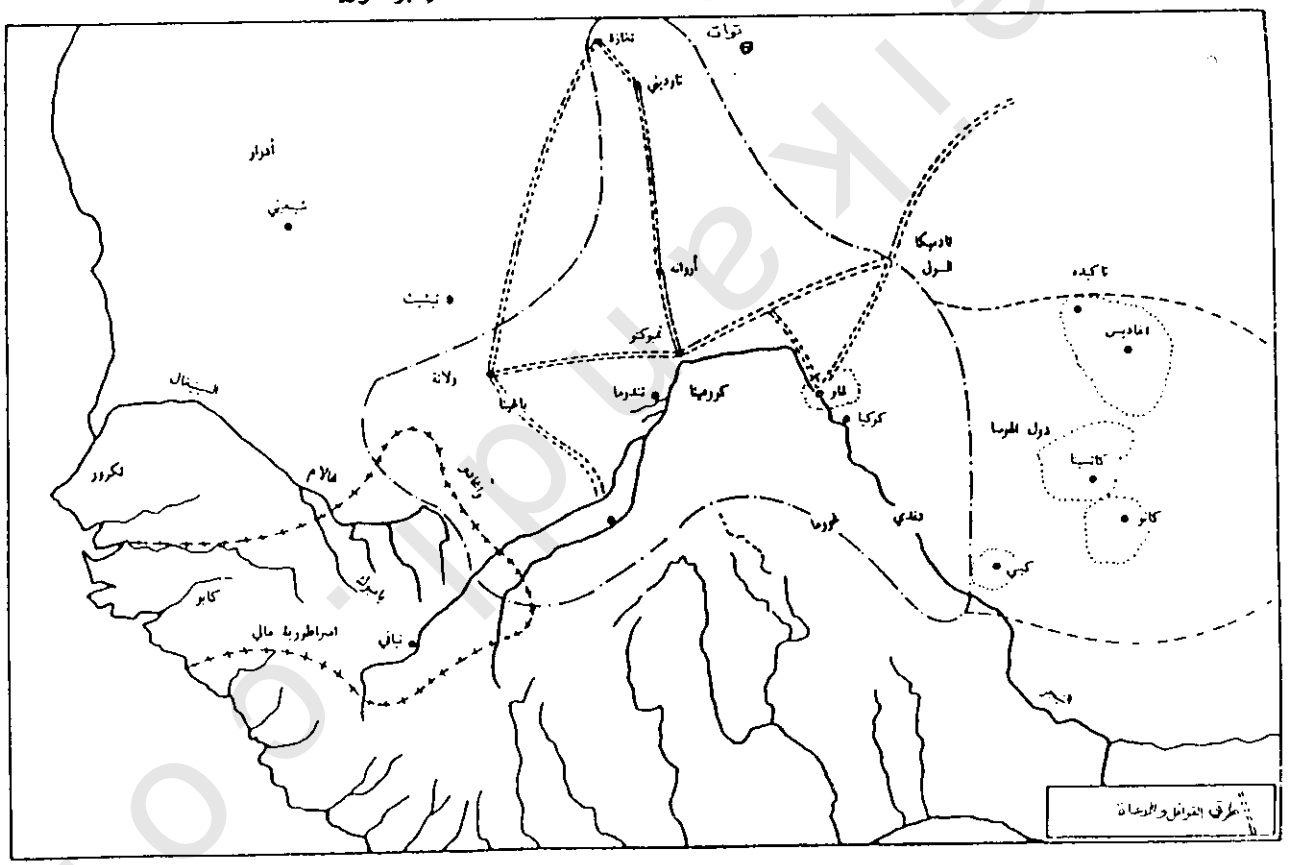

إمبراطورية السنغاي الإسلامية في غرب أفريقية في القرن العاشر الهجري (القرن السادس عشر الميلادي)

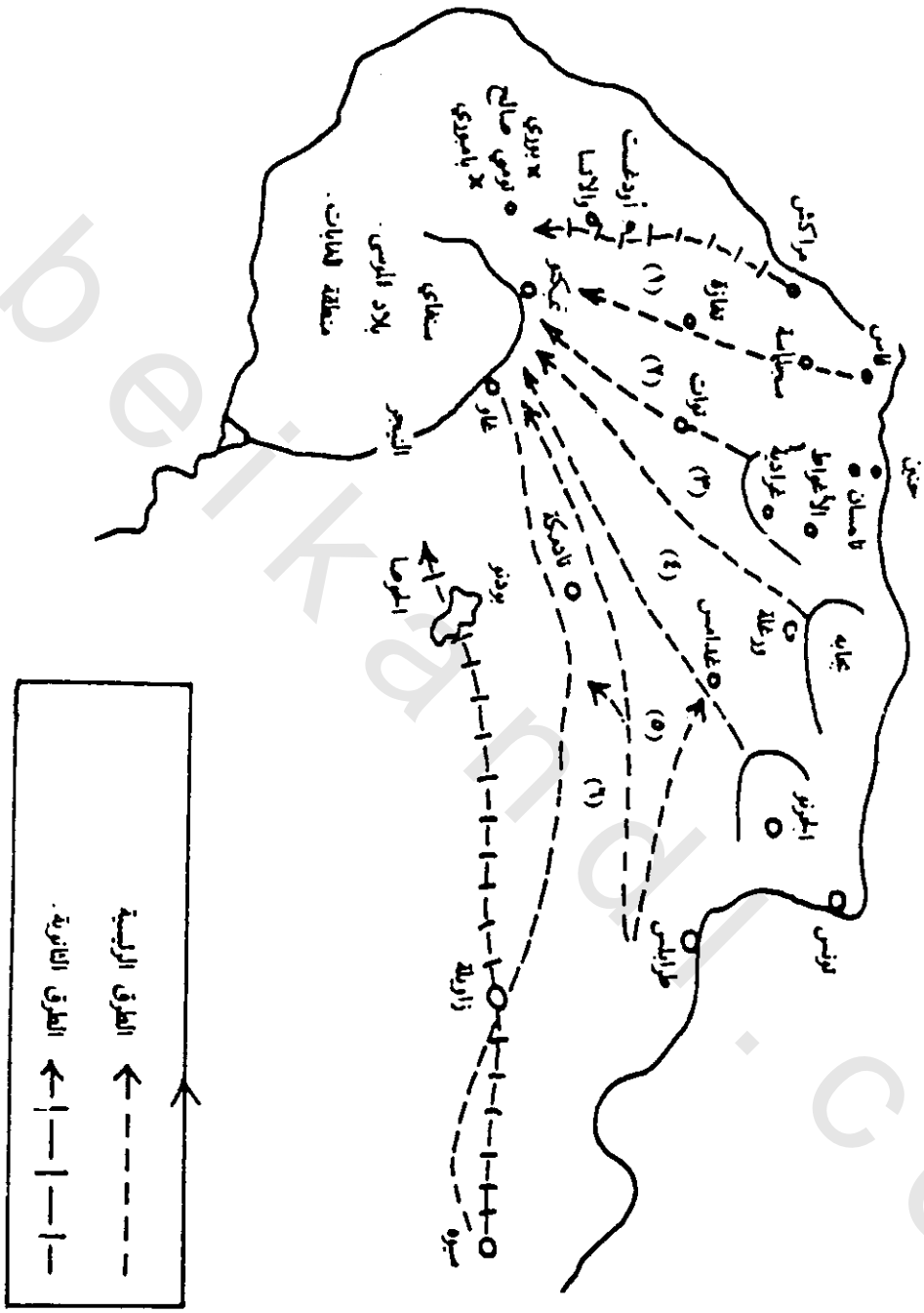

مخطط لطرق القوافل التجارية والدعاة مع بلدان المغرب والسودان الغربي في عهد إمبراطورية سنغاي

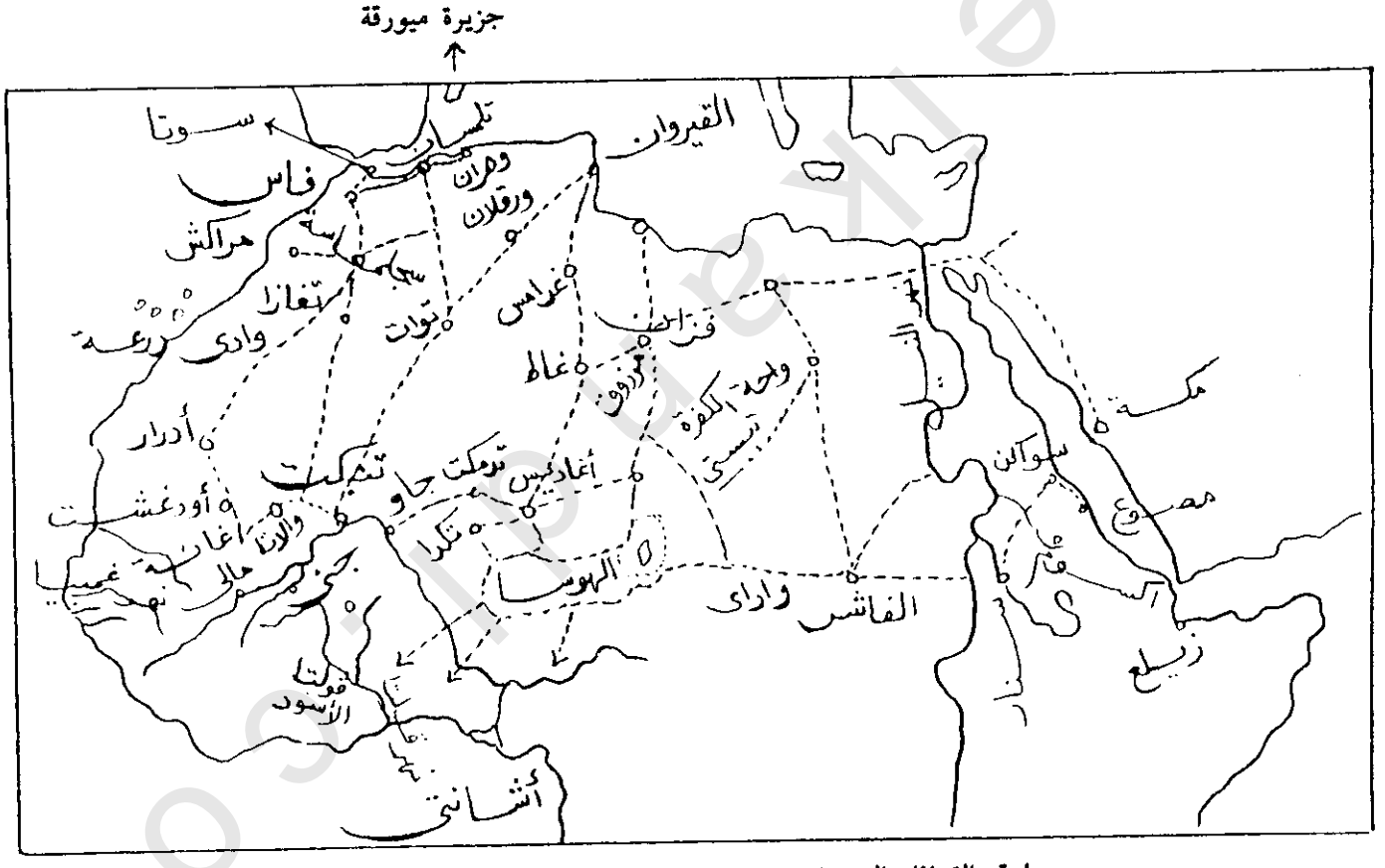

طرق القوافل الرئيسة بين بلاد غربي إفريقية وشمالي إفريقية

مملكة سنغاي في أقصى اتساعها أيام الأسبقيين والإمارات المجاورة لها في القرن السّادس عشر

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
١ ـ محتويات الكتاب	
٢ ـ المقدمة عن الحكومات التي قامت في إفريقيا الغربية قبل الإسلام وبعده	٧ ـ ١٧
٣ ـ تضم المقدمة: علاقة إفريقيا الغربية بمصر في عهد الفراعنة والهجرات من الشرق إلى غرب إفريقيا	٧ ـ ٩
٤ ـ أهم الحكومات التي قامت في غرب إفريقيا قبل الإسلام مملكة سنغاي أصل سنغاي وأدوار التي قام بها شعب سنغاي في إفريقيا	٩ ـ ١٣
٥ ـ أمبراطورية غانا قبل الإسلام وبعده	١٣ ـ ١٥
٦ ـ أمبراطورية مالي وأطوارها والأسرة التي تعاقبت على حكمها	١٦ ـ ١٧
٧ ـ الفصل الأول: الثقافة الإسلامية والتعليم في السودان الغربي إفريقيا الغربية من القرن الرابع الهجري حتى مطلع القرن الثالث عشر	١٩ ـ
٨ ـ الثقافة والتعليم عند الشعوب الإفريقية قبل الإسلام	٢١ ـ ٢٣
٩ ـ التعليم الإسلامي والثقافة الإسلامية بعد انتشار الإسلامية بعد انتشار الإسلام بين القبائل الإفريقية	٢٣ ـ ٢٤
١٠ ـ حرص ملوك إفريقيا الغربية على إرساء قواعد نهضة ثقافية في بلادهم بإيفاد طلاب العلم إلى مصر والمغرب والحجاز	٢٤ ـ ٢٦
١١ ـ رحلات طلاب العلم من إفريقيا الغربية إلى مصر وفاس وتلمسان والقيروان والحرمين لطلب العلم	٢٦ ـ ٣٠
١٢ ـ تأسيس رواق خاص بالأزهر، وإنشاء مدرسة خاصة بالفسطاط لطلبة العلم الوافدين من السودان الغربي	٣٠ ـ ٣١

obeikandl.com

١٣ ـ استقدام ملوك السودان الغربي العلماء من الحجاز ومصر لتعزيز مراكز العلم ..... ٣١ ـ ٣٨

١٤ ـ ازدهار الثقافة الإسلامية وانتشارها في عهد أمبراطورية سنغاي الإسلامية التي خلفت أمبراطورية مالي ..... ٣٨ ـ ٤٤

١٥ ـ الأطوار التي مرت بها أمبراطورية سنغاي تحت حكم آل أسكيا في ميدان التطور العلمي والازدهار الثقافي ..... ٤٤ ـ ٤٦

١٦ ـ مراكز الثافة الإسلامية والتعليم في السودان الغربي ..... ٤٦ ـ ٤٨

١٧ ـ الحركة العلمية في مدينة غاو في عهد أمبراطورية مالي وسنغاي ..... ٤٨ ـ ٥٢

١٨ ـ مدينة تمبكتو والحركة العلمية فيها في عهد الحكومات التي تعاقبت على حكمها ..... ٥٢ ـ ٥٩

١٩ ـ الثقافة الإسملاية في تمكتو في عهد مملكة سنغاي الإسلامية .... ٥٩ ـ ٦٥

الفصل الثاني:

٢٠ ـ أثر حج ملوك إفريقيا الغربية في ازدهار الثقافة الإسلامية واللغة العربية في غربي إفريقيا ووسطها ٦٧

٢١ ـ الحج والبيت الحرام والمقصد الأول من تشريع العبادات ..... ٦٩ ـ ٧٢

٢٢ ـ أثر الحج في نفوس حجاج غرب إفريقيا وطرق قوافل الحج .... ٧٢ ـ ٧٤

٢٣ ـ أشهر ملوك غرب إفريقيا الذين كان لحجهم أثر بارز في ازدهار الحركة العلمية والثقافية في إفريقيا الغربية ٧٤

من حج من ملوك مالي

٢٤ ـ أثر حج جورماندانا كوناتي، ومنسى ولي بن ماري جاظة من ملوك مالي ..... ٧٤ ـ ٧٥

٢٥ ـ أثر حج السلطان منسى موسى في ازدهار الحركة العلمية في أمبراطورية مالي والطرق التي سلكها في حجه ..... ٧٥ ـ ٧٨

٢٦ ـ أثر الذي تركه الذهب الذي أنفقه السلطان منسى موسى في مصر والحرمين ..... ٧٨ ـ ٨٣

٢٧ ـ أثر حج السلطان منسى سليمان بن أبي بكر شقيق منسى موسى . ٨٣ ـ ٨٥

٢٨ ـ أول من حج من ملوك أمبراطورية سنغاي ٨٥
٢٩ ـ حج أسكيا محمد وما تركه حج من أثر عظيم في الحرمين ومصر ..... ٨٥ ـ ٨٨
٣٠ ـ فوائد حج أسكيا محمد وآثاره الديني والثقافي والسياسي في غرب إفريقيا ..... ٨٨ ـ ٩٤
٣١ ـ نهاية حكم الحاج أسكيا محمد الملك العادل ..... ٩٤ ـ ٩٧
٣٢ ـ الفصل الثالث:
دعوة الإمام المغيلي الإصلاحية والعلمية في السودان الغربي ٩٩
٣٣ ـ من هو المغيلي ..... ١٠١ ـ ١٠٣
٣٤ ـ موقف المغيلي من تصرفات اليهود في توات وآرائه فيهم ..... ١٠٣ ـ ١١٧
٣٥ ـ محاولات المغيلي إقناع علماء فاس المعارضين لآرائه في اليهود . ١١٧ ـ ١١٨
٣٦ ـ رحلة المغيلي العلمية إلى بلاد السودان ودعوته الإصلاحية فيها .. ١١٨ ـ ١١٩
٣٧ ـ المغيلي في كانو ورسائله إلى سلطان كانو ..... ١١٩ ـ ١٣٠
٣٨ ـ وصية المغيلي لسلطان كانو ..... ١٣٠ ـ ١٣٣
٣٨ ـ المغيلي في غاو عاصمة أمبراطورية سنغاي ولقاؤه بحاكمها أمير المؤمنين الحاج أسكيا محمد ١٣٣
٣٩ ـ أسئلة أسكيا محمد إلى المغيلي وجواب المغيلي عليها ..... ١٣٣ ـ ١٦٧
٤٠ ـ المقارنة بين جواب المغيلي على أسئلة أمير كانو وجوابه على أسئلة أمير المؤمنين الحاج أسكيا محمد عاهل سنغاي ..... ١٦٧ ـ ١٦٩
٤١ ـ نتائج وآثار دعوة المغيلي وحركته العلمية في السودان الغربي .... ١٦٩ ـ ١٧١
٤٢ ـ مؤلفات المغيلي ومراسلاته للسيوطي وآخر أيامه ..... ١٧١ ـ ١٧٩
٤٣ ـ الفصل الرابع أشهر علماء تمبكت وجنى وغاو الذين لهم أثر بارز في ازدهار الحركة العلمية والثافية في مدن السودان الغربي ..... ١٨٣ ـ ٢١٥
٤٤ ـ أهم النتائج التي نستنجها من تراجم هؤلاء الأعلام ..... ٢١٥ ـ ٢١٧
٤٥ ـ الحركة الثقافية والفكرية في مدينة جنى من القرن ٦ ـ ١١ هـ .... ٢١٧ ـ ٢٢١
٤٦ ـ تاريخ الحكم في مدينة جنى وحركة العلم فيها تحت ظل

obeikandl.com

الحكومات التي مرت عليها ..... ٢٢١ ـ ٢٢٤

٤٧ ـ أشهر العلماء والفقهاء في مدينة جنى الذين أثروا الحياة العلمية فيها ولهم دور بارز في ازدهار الثافة الإسلامية فيها ..... ٢٢٤ ـ ٢٣٢

٤٨ ـ الكتب الدراسية في جامعات ومعاهد الثقافة الإسلامية في كل من تمبكت وغاو، وجنى في عهد الدولتين: مالي وسنغاي ..... ٢٣٢ ـ ٢٣٩

٤٩ ـ استيلاء جيش أحمد المنصور الذهبي على مملكة سنغاي وأثر ذلك على الثقافة الإسلامية ومعاهدها وحركة العلماء في السودان . ٢٣٩ ـ ٢٥٣

٥٠ ـ نتائج استيلاء جيش منصور الذهبي على أمبراطورية سنغاي والقضاء عليها من الناحية الثقافية والدينية والاقتصادية والسياسية .. ٢٥٣ ـ ٢٥٨

الفصل الخامس:

٥١ ـ نظام القضاء وطريقة تنصيب القضاة في عهد الممالك الإسلامية: غانا ومالي وسنغاي ٢٥٩

٥٢ ـ القضاء في الإسلام وحكمه والفرق بين القضاي والمفتي ..... ٢٦١ ـ ٢٦٨

٥٣ ـ نظام القضاء عند الأفارقة قبل ازسلام فيما حول النيجر ..... ٢٦٨ ـ ٢٧٣

٥٤ ـ القضاء في عهد الممالك الإسلامية غانا ومالي وسنغاي من القرن ٤ ـ ١٠ هـ ..... ٢٧٣ ـ ٢٧٩

٥٥ ـ طريقة تنصيب القضاة وسلطة القاضي في عهد مملكة سنغاي .... ٢٧٩ ـ ٢٨٣

٥٦ ـ مهمات القاضي والقضايا التي يقضي فيها القاضي وأشهر القضاة في مملكة سنغاي ومالي ..... ٣٨٣ ـ ٢٩٩

٥٧ ـ أهم النتائج المستنتجة من نظام القضاء وسلطة القاضي في السودان الغربي ..... ٢٩٩ ـ ٣٠٠

٥٨ ـ فهرس الموضوعات ٣٠٥

obeikandl.com

المؤلف في سطور

على رغم ما أمتاز به المؤلف من أصل كريم مجيد وصفات كريمة إلا أنه يرفض الحديث عن نفسه وماضي آبائه وفي حديثه عن ملوك السودان الغربي وما قاموا به من خدمة الإسلام لم يشر إلى أنه من ذرية أولئك العباقر لتواضعه ودينه وخلقه الكريم.

ألا أننا بحكم تعاملنا معه لمدة عشرين سنة عرفنا الكثير عنه فلذا نوجز شيئاً عنه في السطور التالية:

١ ـ ولد المؤلف في المنطقة الشرقية الشمالية من السودان الغربي المتاخمة للصحراء الكبرى (مالي حالياً) في أسرة لها ماض عريق في المجد وخدمة العلم والإسلام، فجده (محمد بن أبي بكر) الذي حج سنة ٩٠٢ هـ كان من أعظم ملوك السودان الغربي (إفريقيا الغربية) فقد ترك حجه آثاراً عظيمة في المشرق الإسلامي وبخاصة في مصر والحرمين بما أنفقه فيها من الذهب الذي ترك أثراً كبيراً سنين طويلة بعد حجه. ففي الحرمين خصص مبلغاً كبيراً للمشاريع الخيرية فاشترى بيوتاً وأراضي زراعية أوقفها على القادمين إليهما من السودانيين الحجاج وطلبة العلم والقيمين ليأووا إليها ولينفق من ريعها عليهم ولا تزال أوقافه في المدينة قائمة حتى الآن، وقد بلغت الثقافة الإسلامية في عهده القمة في الإزدهار وبشكل لم يسبق له مثيل في إفريقيا الغربية.

٢ ـ نشأ المؤلف وترعرع في المدينة المنورة، وتلقى تعليمه الابتدائي فيها، والتحق بالمعهد العلمي بالرياض سنة ١٣٧٥ هـ وتخرج من كلية الشريعة بالرياض سنة ١٣٨٣ ـ ١٣٨٤ هـ وحصل على الدكتوراة في الفقه وأصوله من المعهد العالي للقضاء بالرياض سنة ١٤٠٣ هـ.

٣ ـ عمل في حقل التعليم في معاهد جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية مدة من الزمن. ثم في الرئاسة العامة لتعليم البنات موجه التربوي ثم مراقبة تعليم.

٤ ـ بعد حصوله على الدكتوراة إنتقل إلى جامعة الملك سعود بدرجة أستاذ مساعد، ثم أستاذ مشارك، ثم أستاذ.

٥ ـ للمؤلف ثمانية مؤلفات في موضوعات مختلفة تمتاز بالدقة وسهولة العبارة وسلاسة الأسلوب وتدل على فهم المؤلف الإسلام فهماً دقيقاً وفكراً سليماً وسلوكاً مستقيماً وقد تعاملنا مع المؤلف مدة تقارب عشرين سنة فوجدناه يمتاز بخلق كريم والصدق في التعامل والوفاء بما يلتزم به وإذا وعد وفى والله يثيبه على وفائه وصدقه.

وقد قمنا بطباعة جميع مؤلفاته القيمة

الناشر مكتبة التوبة

الرياض في....

obeikandl.com

كتب للمؤلف

١ ـ أحكام المريض في الفقه الإسلامي طبع ١٤٠١هـ.

٢ ـ الإيضاح في جواز تغيير الشيب بالسواد طبع ١٤٠١هـ.

٣ ـ الرأي وأثره في مدرسة المدينة طبع ١٤٠٢هـ.

٤ ـ الإنصاف في نقض الإتحاف طبع ١٤١١هـ.

٥ ـ أثر تطبيق الشريعة في منع الجريمة طبع ١٤١١هـ.

٦ ـ مبادئ الإسلام ومنهجه في قضايا السلم والحرب والعلاقات الدولية والإنسانية طبع ١٤١١هـ.

٧ ـ معالجة الإسلام لوقت الفراغ (مؤلفنا هذا) طبع ١٤١١هـ الطبعة الثانية طبع ١٤١٤هـ.

٨ ـ حكم الرجوع عن الإقرار بما يوجب حداً وأثره في سقوط العقوبة «تحت الطبع».

٩ ـ الثقافة الإسلامية والتعليم في السودان الغربي من القرن الرابع الهجري حتى مطلع القرن الثالث عشر «كتابنا هذا».

١٠ ـ أهمية الثقافة الإسلامية في التوجيه وصلاحيتها لمعالجة المشكلات الفردية والاجتماعية «تحت الطبع».

مكتبة التوبة الرياض ـ المملكة العربية السعودية ـ شرع جرير
هاتف ٤٧٦٣٤٢١ ص. ب ١٨٢٩٠ الرمز ١١٤١٥

obeikandl.com

كتب للمؤلف

١ ـ أحكام المريض في الفقه الإسلامي طبع ١٤٠١هـ.
٢ ـ الإيضاح في جواز تغيير الشيب بالسواد طبع ١٤٠١هـ.
٣ ـ الرأي وأثره في مدرسة المدينة طبع ١٤٠٢هـ.
٤ ـ الإنصاف في نقض الإتحاف طبع ١٤١١هـ.
٥ ـ أثر تطبيق الشريعة في منع الجريمة طبع ١٤١١هـ.
٦ ـ مبادئ الإسلام ومنهجه في قضايا السلم والحرب والعلاقات الدولية والإنسانية طبع ١٤١١هـ.
٧ ـ معالجة الإسلام لوقت الفراغ طبع ١٤١١هـ الطبعة الثانية طبع ١٤١٤هـ.
٨ ـ حكم الرجوع عن الإقرار بما يوجب حداً وأثره في سقوط العقوبة «تحت الطبع».
٩ ـ الثقافة الإسلامية والتعليم في السودان الغربي من القرن الرابع الهجري حتى مطلع القرن الثالث عشر (كتابنا هذا).
١٠ ـ أهمية الثقافة الإسلامية في التوجيه وصلاحيتها لمعالجة المشكلات الفردية والاجتماعية «تحت الطبع».

الرياض ـ المملكة العربية السعودية ـ شارع جرير
هاتف ٤٧٦٣٤٢١ فاكس ٤٧٧٤٨٦٢ ص. ب ١٨٢٩٠ الرمز ١١٤١٥

obeikandl.com